



(هذا البحث للدكتور: سامي عطا حسن) الخوارج وتأویلاتهم المنحرفة لآیات القرآن الكريم، من البحوث المهمة والفريدة في الموضوع، فهو يتحدث عن منهج الخوارج في تعاملهم مع القرآن الكريم، وكيفية تحريفهم له ليوافق أهواءهم ومعتقداتهم الفاسدة، ويعرض أمثلة لذلك، وينقدها.

وقد احتوى البحث -إضافة لموضوعه الرئيسي- على الكثير من المسائل المهمة، منها:

-التعريف بالخوارج وذكر أسمائهم.

-بداية ظهور الخوارج كمنهج وفکر، وبداية ظهورهم كحزب سياسي.

-فرق الخوارج، وهل الإباضية فرقة منهم؟

-صلة الخوارج بالسببية.

-أفكار الخوارج ومبادئهم العامة.

-ظواهر التأویل في الفكر الإسلامي.

-نماذج من تأویلات الخوارج الفاسدة، وتفنيدها.

وقد اعتنينا في موقع على بصيرة بهذا البحث، وضبطنا حواشيه بقدر المستطاع، إضافة إلى تصحيح بعض ما جاء في نسخته المنشورة (الوحيدة) على الانترنت من أخطاء؛ رغبة في تقریبه لطلبة العلم، وجمهور القراء الأعزاء، والله نسأل أن ينفع به، ويجزی مؤلفه خير الجزاء.

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، ثم أما بعد:

فيعتبرُ موضوعُ الخارج من المُوضوّعات التي شغلت بالَّكثيرِ من مفكري الإسلام وعلمائه، لما لاحظوه من تَطْرُفٍ وغُلُوْ في أفكارِهم ومبادئِهم، إلا أنَّ تأويلاً لهم المنحرفة لبعض آيات القرآن الكريم لم تلقَ نفس العناية، فكانت هذه الدراسة عن الخارج، لبيان أهم مبادئهم، وفرقهم، وصلتهم بالسببية، وبيان بعض تأويلاً لهم لآيات القرآن الكريم، ومناقشتها في ضوء الفكر الإسلامي الصحيح، سائلاً المولى -عزَّ وجلَّ- أن يجعلَ هذا العمل خالصاً لوجهِه الكريم.

وقد وقفت على دراسات عديدة بيّنت آراء الخارج الاعتقادية، وذُكرت فرقهم، ونبّذاً يسيرة من عقائدهم، إلا أنني لم أجد - حسب اطلاعى - دراسة واحدة تحدثت عن صلتهم بالسببية، وتأويلاً لهم المنحرفة في صعيد واحد.

كان الخوارج والشيعة ضمن معسكرٍ واحد، وهو معسكر علي - رضي الله عنه - مما جعل الدكتور محمود قاسم - عميد دار العلوم سابقاً - يعتبر الشيعة والخوارج مظهرين لحزب واحد، الخوارج يُكونون المظهر الخارجي، والشيعة يُكونون الجانب السري الباطني [1]، واشتركوا في فكرة الخروج على عثمان - رضي الله عنه - وفي تكفيه - وهو المُبشر بالجنة - والبراءة منه [2].

والخوارج كذلك اسْمُ لحزب سياسي، وفرقٌ دينية، خَرَجَتْ على الإمام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -. بعد أن كانت تحارب معه إبان معركة صفين، بسبب رفضهم لنتيجة التحكيم، فرفعوا شعاراً صار رمزاً لتحركهم وهو: لا حكم إلا لله. وبعد موقعة صفين، امتاز الخوارج عن الشيعة، وسلك كل فريق مسلكاً يناقض الآخر، بل أصبح كل فريق يتبرأ من الآخر.

وأورد الطبرى طرفاً من السِّجال الذى نشأ بين الشيعة والخوارج، من ذلك أَنَّ (صالح بن مسرح) الخارجى، قال فى شأن عليٍ -رضي الله عنه- وأتباعه: "فلم ينشب أن حَكْمَ فى أمر الله الرِّجال، وشَكَّ فى أهل الضلال، ورَكَنَ وأدْهَن، فنحنُ من على وأشياعه بِراءٌ" [3].

وكذلك ما أورده الطبرى من خطبة المُستورد الخارجى في ذمّ الشيعة: "أما بعد: فإن هذا الخرق: معقل بن قيس، قد وُجّه إليكم، وهو من السبئية المفترىن [4] الكاذبين، وهو لله ولكم عدو" [5].

أما مَعْقِلُ بْنُ قَيْسِ الشَّيْعِيِّ: فَقَدْ سَمِّيَ الْخَوَارِجُ بِالْمَارِقَةِ الْحَضَالِ [6] ... وَجَاءَ فِي خُطْبَةِ صَعْصَعَةَ بْنِ صَوْحَانَ الشَّيْعِيِّ: "وَلَا قَوْمٌ أَعْدَى لِلَّهِ وَلَكُمْ، وَلِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ، وَلِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، مِنْ هَذِهِ الْمَارِقَةِ الْخَاطِئَةِ، الَّذِينَ فَارَقُوا إِمَامَنَا -يَقْصِدُ الْخَوَارِجَ- وَاسْتَحْلَوْا دِمَاءَنَا، وَشَهَدُوا عَلَيْنَا بِالْكُفْرِ" [7]. وَوُصِّفَ أَبُو حَمْزَةَ الْخَارِجِيَّ الشَّيْعِيَّ وَصَفَّا بَيْنَ فِيهِ بَعْضُ آرَائِهِمْ، فَقَالَ: "وَأَمَّا هَذِهِ الشَّيْعَةِ، فَشَيْعَ ظَاهِرَتْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَعْلَنُوا الْفِرِيَةَ عَلَى اللَّهِ، لَمْ يَفَارِقُوا النَّاسَ بِبَصَرٍ نَافِذٍ فِي الدِّينِ، وَلَا بِعِلْمٍ نَافِذٍ فِي الْقُرْآنِ، يَنْقُمُونَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ عَلَى أَهْلِهَا، وَيَعْمَلُونَ إِذَا ظَلُّوا بِهَا، يُصِرُّونَ عَلَى الْفَتْنَةِ، وَلَا يَعْرِفُونَ الْمُخَرَّجَ، جُفَاهُ عَنِ الْقُرْآنِ، أَتَبَاعُ كُهَانَ، يُؤْمِلُونَ فِي بَعْثِ الْمَوْتِيِّ، وَيَعْتَقِدونَ الرَّجْعَةَ" [8] إِلَيِّ الْدِينِيَا، قَلَّدُوا دِينَهُمْ رَجُلًا لَا يَنْظُرُ لَهُمْ!! {قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنِي يُؤْفِكُونَ} []

الدراسات السابقة:

كُتِبَت دراسات ورسائل أكاديمية عديدة عن الخارج، ذكرت بعضها في ثبت المصادر والمراجع، ومع ما لهذه الكتابات من قيمة لا تُنكر، بل تُذَكَّرُ فُتُشَكَّرُ، ومع ما أُفْدَتْهُ منها في بحثي هذا، إلا أنني لم أجده فيها بحثاً مسليعاً للأمور التي تعرضت لها في هذا البحث، وكل ما وجدتُه شذراتٍ متفرقة، قمتُ بالتأليف بينها، وكانت في كُلِّ ذلك ألتزم جمعَ المادة العلمية من مصادرها المعنية، مع الالتزام بالموضوعية، والأمانة في النقل، فعزَّزَتُ النصوص إلى أصولها، وخرَّجَتُ الأحاديث من كتب السنة ودواوينها، ثم تَعَقَّبَتُ تأویلاتهم بالنقد. كما بَيَّنتُ صلتهم بالسببية، في بحثٍ متكامل يسهل على الباحث الرجوع إليه. غير أنني أُبَادِرُ فأقرُّ أَنَّ قَلَّةَ آثارَ الخارجِ الفكرية، وتأسِيرُهم، وتأویلاتهم، ترجع إلى استمرارهم في الثورة الدائمة، والصراع الدامي، منذ نُشوئهم إلى أن قُلِّمَتْ أظافرُهم، وكسَرَتْ شوكتُهم [10]، فلم تكن لهم مؤلفات كثيرة الفرق الأخرى، تُمْكِنُ الباحثين أن يستقوا منها آراءُهم، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "أَقُولُ الْخَوَارِجُ، إِنَّمَا عَرَفْنَاهُمْ مِنْ نَقْلٍ النَّاسُ عَنْهُمْ، لَمْ نَقْلِ لَهُمْ عَلَى كِتَابٍ مُصَنَّفٍ، كَمَا وَقَفَنَا عَلَى كِتَابِ الْمُعْتَزَلَةِ، وَالرَّافِضَةِ، وَالزَّيْدِيَّةِ، وَالْأَشْاعِرَةِ... إلخ" [11].

وقد ذكر ابن النديم أسماء بعض كتبهم، حيث ذكر منها اثنين وعشرين كتاباً، وليس لهذه الكتب وجود الآن، إما لكونها (مستورَة محفوظة) [12] كما قال، وإما لكونها ضاعت.. ولا شك أن قلة مؤلفات الخارج تضع صعوبات أمام الباحثين، وتجعلهم عالَةً على كتب التأريخ، وكتب الفرق والمقالات، والموسوعات الأدبية.

منهجي في البحث:

اتبعت في بحثي هذا المنهجين: الاستقرائي، والوصفي، واعتمدت على أوثق المصادر وأهمها من كتب الفرق والتاريخ والأدب، التي عُنيت بالعرض لتأريخهم، وآرائهم، وتأویلاتهم، ثم نهجت منهج النقد والتفنيد لما ذكرته من آراء.

وبعد: فإني أجزمُ بأنني لو أعدتُ النظر في هذا البحث مرة أخرى، لوجدتُ فيه ما يحتاج إلى تعديلٍ أو تبديلٍ، أو تقديمٍ أو تأخير، أبي النَّصْنُ -على حد قول العمامي الأصفهاني- إلا أن يستولي على جملة البشر، وأبى الكمالُ أن يكون إلا لكتاب الله، فالكمالُ لله وحده، والعصمةُ لرسله وأنبئائه.

تمهيد:

جرى التفسير منذ عصر الرسالة إلى زمن أتباع التابعين على وثيرةٍ واحدة، تناقله الخلف عن السلف بطريق الرواية والسماع، مع الاجتهاد اليسير الذي كان يَجِدُ مع كل عصر، تبعاً لما يتجدد من أمور لم يكن لها وجود في العصر الذي سبقة، وهذا راجع إلى أن الناس كلما تباعدوا عن عصر النبوة، واتسعت الفتوحات الإسلامية، ودخل الأعاجم في دين الله، ازدادت نواحي الغموض في التفسير، وزادت الحاجة إلى البيان الشامل، والتفسير الواسع، فتضخم التفسير كلما مرّت عليه السنون.

بِيَدِهِ أَنَّ هَذَا التضخم لم يخرج بالآئمَّةِ المفسِّرين عن الْحَدِّ المعقُولِ، فَمَا زَادَ بعْضَهُمْ عَنِ الاجتِهادِ العُقْلَيِّيِّ الَّتِي لَمْ تَخْرُجْ عَنِ قَوَاعِدِ الْلُّغَةِ، وَلَمْ تَتَعَدَّ حَدُودَ الشَّرِيعَةِ، مَا جَعَلَهَا مَحْتَفَظَةً بِصَبَغَتِهَا الشَّرِيعَةِ وَلَمْ تَتَجَاوزْ دَائِرَةَ التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ الْمُحْمَدِ.

وظلّ الأمر كذلك إلى أن ظهرت الفرق المختلفة، والمذاهب المتنوعة، وظلّت الفرق تتحزب وتعصّب وتتناحر، وانبرى من كلّ فرقة علماؤها يحاولون نصرة مذهبهم، ويدافعون عن معتقداتهم، فاتجهوا جميعاً إلى القرآن الكريم، كلّ يبحث فيه عما يُقوّي رأيه ويؤيد مذهبة، ومن لم يظفر منهم بِبغٍّ فيه أخضع الآيات القرآنية لمذهبة، ومال بها إلى رأيه وهواد، وأوَّلَها بما يتفق وعقيدتة.

ومن هنا بدأ الخروج عن دائرة الرأي المحمود إلى الرأي المذموم، واستفحَل الأمر حتى صار التعصب الأعمى غالباً على أصحاب الملل والنحل، فأخرجوا للناس تفاسير أوَّلوا فيها كلام الله على وفق أهوائهم، وآرائهم بعيدة عن الحق والصواب.

وقد بدأ الخلاف بين المسلمين أول ما بدأ في أمور اجتهادية، لا تصلُ بأحد منهم إلى درجة الابتداع والكفر، مثلما اختلفوا في موضع دفنه عليه الصلاة والسلام، أيدنَّ بمكة، أم بالمدينة، أم يدفن ببيت المقدس؛ واختلفوا أيضاً في سقيفة بنى ساعدة يوم التشاور في تولية من يخلفُ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته، ومع الاختلاف كان المسلمين يدأ واحدة، وكانت عقيدتهم واحدة [13].

واستمر الحال على هذا المِنْوَال حتى زَمِنُ الْخَلِيفَةِ الْثَالِثِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مَا كَانَ مِنْ خَرْجِ السَّبَئِيْنِ عَلَيْهِ، ثُمَّ انتَهَىُ الْأَمْرُ بِمُحَاصِرَةِ دَارِهِ وَقَتْلِهِ، فَاهْتَزَّ الْمُجَمَعُ الْمُسْلِمُ هَذَا عَنِيفًا، وَهَبَّ قَوْمٌ يَطَالُبُونَ بِدَمِ عُثْمَانَ، وَنَشَبَتِ الْحَرْبُ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَكَانَ لَكُلِّ مِنْهُمَا شِيَعَةٌ وَأَتَبَاعٌ، ثُمَّ انشَقَ الصَّفُّ بَيْنَ جَمَاعَةِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعْدَ مَسَأَلَةِ التَّحْكِيمِ، فَظَهَرَتْ مِنْذُ ذَلِكَ الْحِينَ فِرْقَتَا الشِّيَعَةِ وَالْخَوَارِجِ، مِنْهَا مَنْ انْحَازَ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَمِنْهَا مَنْ انْحَازَ لِمَعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

ثم أخذ هذا الخلاف وذلك التفرق يتدرج شيئاً فشيئاً، ويزداد حيناً بعد حين، إلى أن ظهرت الفرق المختلفة، التي تَرَى بعضها بزيِّ الإسلام، وأضمرت له العداء، ثم غَلَّ بعض أتباع هذه الفرق والطوائف، وزاد حقدم على الإسلام، فابتدعوا أقوالاً ومذاهب، تُخرجُ من الملة، كالقول بالحلول والاتحاد، والتناسخ [14]، بل نظرت كل فرقة من هذه الفرق إلى القرآن من خلال عقیدتها، وأَوَّلتُه بما يتفق وأهواهها [15]، ومن هذه الفرق فرقة الخوارج... التي سأعرض لها في هذه الدراسة، وأُبيّن نماذج لتأوه بلاتها المنحرفة.

الفصل الأول: تاريخ الخوارج

المبحث الأول: التعريف بالخوارج في اللغة والاصطلاح، وبيان أشهر أسمائهم، وألقابهم

الخوارج في اللغة:

الخوارج جمع خارج، وخارجيٌ مشتق من الخروج، ويأتي لفظ الخروج في اللغة لعدة معانٍ، منها: أنه يأتي بمعنى يوم القيمة، كما في قوله تعالى: {يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ} [آل عمران: 42]، ويطلق الخروج أيضاً على يوم العيد، وعلى ظهور النجابة، يقال: خَرَجَتْ خوارج فلان: إذا ظهرت نجابتة، وتوجه لإبرام الأمور وإحکامها. ويطلق الخروج ويراد به نقیض الدخول، [١٦] وورد الخروج في القرآن الكريم بمعنى الجهاد، قال تعالى: {وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعْدَدُوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرَهَ اللَّهُ الدُّخُولَ}

أَنْبَاعَهُمْ فَثَبَطُهُمْ وَقِيلَ أَفْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ [التوبه: 46].

وجاءت كلمة **الخوارج** في اللغة أيضًا بمعنى: الطاقات، والمحاريب في الجدار من باطنه، أو هي كل ما يخرج مخالفًا لشكل البناء بغرض التزيين والتحسين [17].

الخوارج في الاصطلاح:

ذكر علماء اللغة أن **الخوارج** سُمّوا بذلك لخروجهم على الناس أو على الدين الحق، أو على الإمام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بعد موقعة صفين [18].

ويرى بعض مؤرخي المقالات والفرق أن تسمية **الخوارج** جاءت لخروجهم على الإمام علي - رضي الله عنه - إلا أنهم اختلفوا في أسباب التسمية على قولين:

الأول: إنهم الطائفة التي خرجت على الإمام علي - رضي الله عنه -، قال الأشعري: "والسبب الذي تسمت به **الخوارج** هو: خروجهم على علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وهو ما ذهب إليه البغدادي" [19].

الثاني: إن كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى خارجيًا، سواءً أكان الخروج في زمن الخلفاء الراشدين، أو كان بعدهم في عهد التابعين لهم بإحسان، أو على الأئمة في كل زمان [20]. وأيًّا كان تعريف **الخوارج** بواحد من هذه التعريفات، فمن الواضح ارتباط هذه المعاني الاصطلاحية بالمعنى اللغوي للخروج كما بيَّنا سابقًا.

أما **الخوارج**: فيرون أن لقبهم مأخوذ من الخروج في سبيل الله، وطلب الشهادة في سبيل الحق، مستشهدين بقوله تعالى: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء: 100].

وللخوارج ألقاب وأسماء كثيرة يرْضَوْنَ ببعضها، وينكرون البعض الآخر.

- **فَهُمُ الخوارج**: وهو أشهر أسمائهم وأكثرها استعمالاً، وهو الاسم الذي يشمل جميع فرقهم، وقد ورد على ألسنة كتاب المقالات والفرق، والتاريخ، وهو اسم يحتمل أن يكون مدحًا أو ذمًا.

فإذا كانت التسمية - كما يرى **الخوارج** - مأخوذة من قوله تعالى: {وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء: 100]، فهي تسمية مدح، ويقبل بها **الخوارج**.

أما إذا كانت التسمية بمعنى الخروج على الأئمة أو على الناس، أو على الدين، أو على علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، فهي ولا شك تسمية **ذم** لهم، وهو ما سار عليه كتاب المقالات والفرق وغيرها [21]. والخوارج لا يأْنفون من إطلاق تسمية **الخوارج** عليهم، قال شاعرهم عيسى بن فاتك:

كذبتم ليس ذاك كما زعمتم *** ولكن **الخوارج** مؤمنونا [22].

- والحرورية: لانحيازهم في أول أمرهم إلى قرية حروراء بالقرب من الكوفة [23].

- والمحكمة: اشتهر **الخوارج** بهذا اللقب، بسبب إنكارهم تحكيم المحكمين، وقولهم (لا حكم إلا لله) [24]، ويرى الشهريستاني: "أن المحكمة الأولى هم الذين خرجموا على أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - ورأَسَهُمْ: عبد الله بن الكواء،

وعبد الله بن وهب الراسبي، وحرقوص بن زهير... وقالوا لعلي بعد حكم الحكمين: "إن كنت تعلم أنك الإمام حفأ فلم رضيت بحكمهما؛ وإن كنت لم تعلم أنك الإمام حفأ، لم أمرتنا بالمحاربة؟ ثم انفصلوا عنه لهذا السبب، وكفروا عليناً ومعاودة رضي الله عنهم" [25].

لأنهم - حسب اعتقادهم - رضوا بحكم الحكمين، ويجب ألا يكون هناك حكم إلا لله تعالى [26].

- والشراة: أحب الخوارج هذا اللقب، لأنه صفة مدح، وهو نسبة إلى الشراء الذي ذكره الله في قوله: {إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَقًا فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَأَسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَأْيَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [التوبة: 111]، يقول الأشعري: "والذي له سُمو شراء، قوله: شرينا أنفسنا في طاعة الله، أي بعندها بالجنة" [27].

- والمارقة: وهذا الاسم أطلق عليهم خصومهم، إشارة إلى أنهم هم المقصودون بأحاديث المروق من الدين، المشهور المروي في الصحيحين، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (يخرج في هذه الأمة قومٌ تحقرن صلاتكم مع صلاتهم، يقرؤون القرآن لا يُجاوز حلوتهم، أو حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية)... الحديث [28].

والخوارج قبلوا بهذه الأسماء إلا المارقة، فإنهم لم يقبلوا أن يُلقبوا به [29].

ويُسمّون أيضاً: أصحاب الجباه السود، والنهروانية، والمخدوعين [30].

ويسمى الخوارج أنفسهم أهل الحق، فيكونون بذلك أول فرقة زعمت أنها على الحق، وأن من سواها على ضلال.

وقد وردت أحاديث صحيحة في ذم الخوارج، اشتغلت كتب الصياغ وحدها على عشرة أحاديث، أخرج البخاري منها ثلاثة، وأخرج باقيها الإمام مسلم [31].

المبحث الثاني: نشأة الخوارج

يربط بعض المؤرخين - قدامي ومحديثين - أصل الخوارج بحادثة التحكيم في معركة صفين، فالخوارج عندهم: هم الذين خرجوا على علي - رضي الله عنه - في تلك المعركة، ومع قبول الباحث الناقد مبدئياً لهذا الرابط التاريخي بين ظهور الحزب، وحادثة التحكيم، إلا أن ذلك لا يُعتبر سبباً لظهور حزب مُنظَّمٍ كحزب الخوارج، إذ لا يمكن أن يكون هذا الحزب قد تكونَ هكذا فجأةً ودفعه واحدة، بل لا بد أن تكون فكرة هذا الحزب التي تكونت حولها مبادئه الأولى منتشرة وقائمة قبل هذا التاريخ، فحركة الخوارج لم تكن وليدة صفين، وما قضية التحكيم إلا ذريعة ملائمة استغلها قادة هذه الجماعة لإبرازها إلى حيز الوجود العلني كدعوة دينية إصلاحية في ظاهرها، وكم حزب سياسي في جوهره وأهدافه [32].

وأميل إلى أنَّ أصل الخوارج تكونَ في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -، ومن ثم فهو سابق للثورة على الخليفة عثمان - رضي الله عنه -، وعلى معركتي الجمل وصفين، وغير خافٍ أنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - رسول وإمام في آن واحد، وأنَّه كان يتولى شؤون المسلمين الدينية، والمالية، والسياسية، والحربيَّة، وإذا كان من معاني الخروج هو الإنكار على الإمام العادل، والاعتراض عليه، فإنَّ هذا المعنى حدث لصاحب الرسالة والقائد الأعلى للمسلمين، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري قال: (بينما النبي - صلى الله عليه وسلم - يَقُسِّمُ، جاء عبد الله بن ذي

الخويصرة التميمي، فقال: أعدل يا رسول الله، فقال: (وإلك من يعدل إذا لم أعدل..؟) قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه، قال: (دعه، فإن له أصحاباً يحرق أحدهم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) [33].

إن هذا الحديث يصرّح بأنّ الشخص الذي عارض النبي -صلى الله عليه وسلم-، وطالبه بالعدل رجلٌ تميمي هو: عبد الله بن ذي الخويصرة، وورد في روايات هذا الحديث أنه (حرقوص بن زهير) [34] [الذك نجد أنّ أباً عوانة: يعقوب بن إسحاق النيسابوري قد ترجم في مسنده للأحاديث التي وردت في الخوارج، وقرر أنّ من أسباب خروجهم: الأثرة في القسمة، مع ما فيه من الحكمة التي خَفِيت عليهم] [35] ، وهذا ينطبق على الخارج الأول، أو أصل الخارج الذي عارض النبي -صلى الله عليه وسلم-، كما ينطبق على الخارج الذين خرجوا على عثمان -رضي الله عنه-، وعلى الذين خرجوا على عليٍ -رضي الله عنه-. أيضاً، فقد اتهموا عثمان بأنه قسّ الأموال بين أقاربه] [36] ، وخصص بها أناساً دون آخرين.

وأخبرنا الطبرى أنّ الخوارج على عثمان -رضي الله عنه- تنادوا في داره، بأن "أدرِكُوا بيت المال لا تُسبِّقُوا إِلَيْهِ، وَأَتُوا بِبَيْتَ الْمَالِ فَانْتَهِيُوهُ" [37] . وكتب معاوية إلى عثمان -رضي الله عنهما- يصف له الخارج: "إِنَّمَا هُمْ فِتْنَةٍ وَأَمْوَالٌ أَهْلُ الْذَّمَّةِ" [38] . وعندما قسّ الإمام علي -رضي الله عنه- أموال البصرة على من شارك في موقعة الجمل، تكلّمت السبئية في ذلك، وخاضت في الطّعن عليه تحتَ الخفاء] [39] ، هذا في سلف الخارج...

أما في خَلَفِهِمْ: فيقول ابن أبي الحديد: "وأصبحَ هُمْ إِخَافَةُ السُّبَايَا، وَإِشَاعَةُ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَإِكْتَسَابُ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْحَلَالِ" [40] . مع أنّهم زعموا أنّهم ثاروا "من أجل الجَوْرِ فِي الْأَحْكَامِ، وَتَعْطِيلِ الْحَدُودِ، وَالْإِسْتِئْلَارِ بِالْغَنِّيِّ" [41] .

وإذا كانت بذرة الخارج الأولى ظهرت في عصر الرسول -صلى الله عليه وسلم-، وكانت تمثل في الغلة المتطرفين، الذين جعلوا من أنفسهم موازين للحق والباطل، ومن عقولهم مقاييس للخطأ والصواب، فإن تلك البذرة لم تجد التربة الصالحة لتنمو في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-، أو في خلافة أبي بكر الصديق -رضي الله عنه-. قامع أسلافهم من مانعي الزكاة والمرتدين، إلا أنها لم تَمُتْ، بل استمرت في النُّموِ الْبَطِيءِ الْخَفِيِّ في بعض الزوايا المظلمة من العالم الإسلامي آنذاك.

أما في عهد عمر -رضي الله عنه-، فهناك رواية أوردها ابن دريد، ربما تُوحي بوجود هؤلاء القوم بين الناس، فقد ذكر أن رجلاً اسمه صبيغ بن عِسل التميمي [42] أتى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، فقال: "خَبَرْنِي عَنْ {وَالْذَّارِيَاتِ ذَرْوَ} [الذاريات: 1].

فقال له عمر: افحص رأسك..! فإذا له ضفيرتان، فلو كان مَحْلوقاً لأدرك أنه من الخارج، إذ كان من علاماتهم التحلق] [43] . وقد ذُكِرَت هذه الرواية بصيغة أخرى، تقول: بأن عمر -رضي الله عنه- ضَرَبَهُ بعراجين النخل حتى أدمى رأسه، حتى قال صبيغ: "حسبك يا أمير المؤمنين، فقد ذهب الذي كنت أَجِدُهُ فِي رَأْسِي"، وقرر عمر نفيه إلى البصرة، واعتبره من الزائغين، وأمر الناس بعدم مخالطته. يقول عبد الله بن أحمد بن قدامة: "إِنَّهُ عُصِّمَ بِتَوْبَتِهِ تِلْكَ، عَنِ الْخُرُوجِ مَعَ الْخَوَارِجِ" [44] . ومن يدري، لعله انْدَسَ في البصرة مع بني تميم، وأكثر الخارج منهم، وأصبح خارجياً، وإن كنا لم نسمع أو نقرأ اسمه بين الخارج المعروفين في بطون كتب التاريخ المعروفة لدينا.

هناك دلائل كثيرة على صحة الخوارج بالسببية، ويكتفي أن رؤوس الخوارج أيام علي -رضي الله عنه- هم من أولئك الثوار الذين خرجوا على عثمان -رضي الله عنه-، حتى ليمكنني القول: إن حركة الخوارج هي امتداد للثورة على الخليفة الراشد الثالث، وبخاصة بعد أن أدرك الثائرون أن علياً لن يكون مطية لأهواهم، وهذا صاحب الأزارقة: نافع بن الأزرق يعترف صراحةً بأنه حضر عثمان يوم قتله [45]، ولعل هذا يفسر شدة معارضة الخوارج السببية لقضية الحكومة، وكان أول من اعترض على الأشعث بن قيس حينما كان يمر بين العشائر يقرأ عليهم كتاب التحريم، هو (صالح بن شقيق) الخارجي، أحد رؤساء (مراد) المذججية، فقال له: لا حكم إلا لله، ولو كره المشركون [46].

فقد كانوا يخشون أن تتم المصالحة بين المُعسكرين المتنازعين، فيقتضي ذلك وفقيهائهم وحفظائهم، تربط بين السببية والخوارج الحرورية، منها:

ما ذكره الإمام الطبرى في قوله تعالى: {فَمَّا أَنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَاءَهُ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} [آل عمران: 7]، قوله: "وكان قادة إذا قرأ هذه الآية: {فَمَّا أَنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ} قال: "إن لم يكونوا الحرورية والسببية فلا أدرى من هم". ولعمري لقد كان في أهل بدر والحدبية الذين شهدوا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيعة الرضوان من المهاجرين والأنصار، خبر لمن استخبر، وعبرة لمن استعبر، لمن كان يعقل أو يبصر. إن الخوارج خرجوا وأصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يومئذ كثير بالمدينة والشام والعراق، وأزواجه يومئذ أحياء، والله إن خرج منهم ذكر ولا أنتي حروريًا قط، ولا رضوا الذي هم عليه، ولا مالوهم فيه، بل كانوا يحدثون بعيوب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إيه ونعته الذي نعتهم به، وكانتوا يبغضونهم بقلوبهم ويعادونهم بالسنن، وتشتت والله عليهم أيديهم إذا لقوهم. ولعمري لو كان أمر الخوارج هدى لاجتمع، ولكنه كان ضللاً فتفرق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله، وجدت فيه اختلافاً كثيراً، فقد ألاصوا هذا الأمر منذ زمان طويل، فهل أفلحوا فيه يوماً أو أنجحوا؟ يا سبحان الله كيف لا يعتبر آخر هؤلاء القوم بأولئك؟ لو كانوا على هدى قد أظهره الله وأفلحه ونصره، ولكنهم كانوا على باطل أكذبه الله وأدحضه، فهم كما رأيتم، كلما خرج لهم قرن أدحض الله حجتهم، وأكذب أحدهوتهم، وأهرق دماءهم، وإن كتموا كان قرحاً في قلوبهم وغمماً عليهم، وإن أظهروه أهراق الله دماءهم، ذلك والله دين سوء فاجتنبوه. والله إن اليهودية لبدعة، وإن النصرانية لبدعة، وإن الحرورية لبدعة، وإن السببية لبدعة، ما نزل بهن كتاب، ولا سئلنا نبي" [48].

ثم قال الطبرى: "وهذه الآية وإن كانت نزلت فيمن ذكرنا أنها نزلت فيه من أهل الشرك، فإنه معنى بها كل مبتدع في دين الله بدعة فما قلبه إليها، تأويلاً منه لبعض متشابه آيات القرآن، ثم حاج به وجادل به أهل الحق، وعدل عن الواضح من أدلة آيات المحكمات، إرادة منه بذلك اللبس على أهل الحق من المؤمنين، وطلبًا لعلم تأويل ما تشابه عليه من ذلك كائناً من كان، وأي أصناف البدعة كان، من أهل النصرانية كان، أو اليهودية، أو المجوسية، أو كان سببياً، أو حروريًا، أو قدرياً، أو جهيمياً، كالذى قال -صلى الله عليه وسلم-: (إِنَّمَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ بِهِ فَهُمُ الَّذِينَ عَنَّ اللَّهَ فَاحْذَرُوهُمْ)" [49]. وإذا ألقينا بعض الضوء على قادة الخوارج، فإن ذلك يزيل كثيراً من الغموض المحيط بنشأتهم، وبعلاقتهم بالسببية.

حرقوص بن زهير -كما علمنا- هو الرجل الذي اعترض على الرسول -صلى الله عليه وسلم- عند توزيع الغنائم، وكان على رأس ثوار البصرة من السببية الذين حاصروا عثمان -رضي الله عنه- وقتلوا. وقد أفلت من القصاص بالبصرة، يقول الطبرى: "ونادى منادي الزبير وطلحة بالبصرة، ألا إن كان فيكم من قبائلكم أحدٌ من غزا المدينة فليأتنا بهم، فجيء بهم كما يُ جاء بالكلاب، فقتلوا، فما أفلت منهم إلا حرقوص بن زهير السعدي، من بنى تميم، وزيد بن الحصين الطائي" [50]

[الذي بويع خليفة للخوارج في منزله، وكان على رأس العصابة التي جاءت تُهدّد علياً - رضي الله عنه -، وتفرض عليه قبول التحكيم، وتقول له: "أجب القوم إلى ما دعوك إليه، وإلا فعلنا بك ما فعلنا بعثمان" [51]، فهذا اعتراف صريح بأنه كان من تلك العناصر التي شاركت في الثورة عن الإمام الشهيد عثمان - رضي الله عنه -، وقد وصفه ابن كثير كذلك: "أنه كان من السبئية" [52].

وكذلك الأمر بالنسبة لشريح بن أوفى العبسي، فقد كان مع ابن سبأ - ابن السوداء - عند مسيره إلى عثمان - رضي الله عنه -، ثم كان في جماعته قُبيل إنشاب معركة الجمل" [53].

ويزيد بن قيس الأرحي: كان أحد الذين سَيَرُهم عثمان - رضي الله عنه - في خلافته من الكوفة إلى الشام إلى معاوية [54].

أما خليفة الخوارج الأول: عبد الله بن وهب الراسي: فقد خلّطت كثيرون من الروايات بينه وبين عبد الله بن سبأ، حتى كاد بعض الكتاب أن يقول: بأن عبد الله بن وهب الراسي ما هو إلا عبد الله بن سبأ [55]. وفي ظني أنهم مختلفان، وإن اتفقا في أن كلاهما يمني، وأهدافهما واحدة، فقد وصفه الذهبي بأنه: "كان من السبئية" [56] كما أن هناك من القرائن ما يشير إلى احتمال صلة هؤلاء القادة من الخوارج بالسبئية.

منها: ما ذكره المسعودي من أن رسول الخوارج إلى علي يوم النهروان كان من يهود السواد، [57] كما أن ثورات الخوارج الأولى في العراق وفارس، كانت حيث يوجد عدد كبير من اليهود [58].

كما كان رؤوس الخوارج من التأثرين على عثمان - رضي الله عنه - من أنصار ابن سبأ، فقد ذكرنا أن رأس الأزرقة - نافع بن الأزرق - لا يكتفي بإعلان خروجه على عثمان، بل يمتدح قتله من الثوار، مما يؤكّد أن السبئية حَضَنَت الفكر الخارجي.

وهذا ما جعل أهل السنة يستحلّون دماء الخوارج، فقال الجاحظ في ذلك: "لا نعرف فقيها من أهل الجماعة لا يستحل قتال الخوارج، كما أننا لا نعرف أحداً منهم لا يستحل قتال اللصوص وهذا ابن عمر - رئيس الحِلْسيَّة بزعمهم - قد لبس السلاح لقتال نجدة" [59]، إنَّ العلاقة الوثيقة بين رؤوس الخوارج وبين ابن سبأ تجعلني أميل إلى أنَّ حركة الخوارج قد نمت وترعرعت في أحضان السبئية.

المبحث الرابع: فرق الخوارج

انقسمت الخوارج إلى عدة فرق، أشهرها:

أولاً: الأزرقة: وهم أتباع نافع بن الأزرق

وهو من بنى حنيفة (أتباع مسيلة)، ولهم جملة من الآراء يمتازون بها عن بقية الفرق، منها:
يعتبرون مخالفين مشركين مخلدين في النار، ويحلُّ قتلهم وقتالهم.

يعتبرون دار مُخالفين دار حَرَب، فيباح فيها قتل الأطفال، والنساء وسَبَّيهُنَّ، واسترقاق مخالفين.
يذهبون إلى أنَّ أطفال مخالفين مخلدون في النار.

يذهبون إلى إسقاط حد الرجم عن الزاني، إذ ليس له في القرآن ذكر، وإلى إسقاط حد القذف عن قذف المحسنين من الرجال، حيث لم يرد النص على ذلك.

يجوزون على الأنبياء الصغار والكبار!

ثانياً: النجادات: وهم أتباع نجدة بن عويم

منبني حنيفة كذلك، وقد خالفوا الأزارقة في تكبير قَعْدَةِ الخوارج، واستحلال قتل الأطفال، ولا يرون وجوب تنصيب إماماً وجوباً شرعاً، بل هو واجب وجوباً مصالحياً، ويررون أن مرتکب الذنب إذا كان من الخوارج، فهو معفو عنه، وإن كان من غيرهم فغير معفو عنه.

ثالثاً: الصفرية: وهم أتباع زياد بن الأصفر

وهم في آرائهم أقل تطرفاً من الأزارقة، وأشد من غيرهم.

رابعاً: العجاردة: وهم أتباع عبد الكريم بن عجرد،

ولا يرون وجوب الجهاد ولا يُسيغون القعود عن القتال، ولا يرون أن الهجرة من دار المخالفين واجبة.

وهناك فرقة ينسبها بعض الكاتبين في الفرق والطوائف للخوارج، وهي فرقة الإباضية، والبعض الآخر يرى أنها ليست منهم، وأميل لقول البعض الآخر، خاصة وأن الإباضيين أنفسهم يتبرؤون من الخوارج [60].

وقد جاء في كتب الفرق ذكر طائفتين من الخوارج ممن نادوا بمبادئ تعدد خُروجًا صريحاً من الإسلام وهما:

– اليزيدية: أتباع يزيد بن أنيسة الخارجي، ادعى أن الله سبحانه سبِيعُثُّ رسولاً من العجم يُنَزَّلُ عليه كتاباً ينسخ الشريعة الإسلامية.

– الميمونية: وهم أتباع ميمون العجري، وقد أباح نكاح بنات الأولاد، وبنات أولاد الإخوة والأخوات، وقال في عَلَّةِ ذلك: "إن القرآن لم يذكرهن من المحرمات، كما أنكروا أن سورة يوسف من القرآن، لأنها قصة غرام في زعمهم، فبحهم الله لسوء ما يعتقدون.

ولم يقف انقسام الخوارج عند حدود ما ذكرناه فحسب، بل تجاوزت فرقهم العشرين فرقة [61].

[المبحث الخامس: آراء الخوارج العامة ومبادئهم وتفسيراتهم](#)

دبت جرثومة التفرق في الخوارج، وأصيروا بدء التحّزب، فبلغت أحذابهم أكثر من عشرين حِزْبًا، وكل حزبٍ يفارق الآخر في

المبدأ والعقيدة [62]، إلا أنهم أجمعوا على المبادئ التالية:

ذهبوا إلى القول بتكفيير الإمامين علي وعثمان، والحكَمَين، وأصحاب الجَمل رضي الله عنهم، وكل من رضي بتحكيم الحَكَمَين.

قالوا: إنَّ مرتكِبَ الكبيرة إذا مات ولم يتوب فهو مخلد في النار، وأما صغائر الذنوب، فإنَّ الإنسان إذا تاب منها فالله يغفرها له.

أنكروا التَّقْيَةَ في الأمر بالمعروف والنَّهْي عن المنكر، ورأوا وجوب المواجهة على أية حال، وإنْ أُدْتَ إلى القتل.

يررون أنَّ الخلافة حقٌّ لكل مسلم مادام كفُواً، ولا فرق في ذلك بين القرشي وغير القرشي.

قالوا: إنَّ بعثَ الأنبياء وإرفاقةِهم بالمعجزة ليس بواجب، إذ يجوز أن يبعث الله الأنبياء من غير معجزة ولا آية تثبت نبوتهم، وإنَّ إرسال الأنبياء وإرفاقةِهم بالمعجزة، هو من باب اللطف والفضل على العباد.

ويجوز عندهم أن يكون الأنبياء - قبل البعثة - من أهل الفسق والكفر، كما يُجَوِّزُون على الأنبياء بعد بعثهم: الكفر، وارتكاب الصغائر، والسهو، والنسيان.

يجيزون قتل أطفال المخالفين لأفكارهم، واستباحة نسائهم.

قالوا: إنَّ القرآن هو كلام الله المُنَزَّل على النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بواسطة جبرائيل، وأنه مخلوق مثل بقية الأشياء.

قالوا: إنَّ كل خبر وَرَدَ عن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يخالف ظاهر الكتاب لا يُعْمَل به، وإنَّ كل خبر لا يكون متواترًا لا يجوز أن يُتَّخَذ دليلاً.

أوجبوا الخروج على السلطان الجائر.

ينفون الصفات كالمعتزلة، والجهمية، والإسماعلية، ويؤولون ما ورد من الصفات الخبرية [63].

رفعوا شِعَارَ: لا حِكْمَ إِلَّا لِللهِ، وهي "كلمة حق أُريد بها باطل" كما قال سيدنا علي - رضي الله عنه -، ورفعوا شعار: الأمر بالمعروف والنَّهْي عن المنكر كالسيئية.

ولم يكن للخوارج إِنْتَاج تفسيري مثل ما كان لأهل السنة، أو للمعتزلة، أو للشيعة، أو غيرهم من الفرق الإسلامية، ولم يصل إلينا إلا بعض التفسيرات والتَّأوِيلات المنحرفة. وذهب كثيرون من الباحثين إلى أنَّ الخوارج أهل نَصَّ، أخذوا بحرفية الكتاب. والقارئ لتاريخ الخوارج، ولبعض ما كتبوه في التفسير، يرى أنَّ المذهب قد سيطر على عقولهم وتحكَّمَ فيها، فأصبحوا لا ينظرون إلى القرآن إلا على ضَوْئه، ولا يدركون شيئاً من معانيه إلا تحت تأثير سلطانه، فما رأته من النصوص في جانبها - ولو ادِعَاءً - تمسكت به، واعتمدت عليه، وما رأته في غير صالحها حاولت التخلص منه بتأوِيله، بحيث لا يبقى متعارضاً مع آرائها وتعاليمها، وترجع قلة تفاسيرهم وتَأوِيلاتِهم لاستمرارهم في الثورة الدائمة، والصراع الدامي، منذ نشوئهم إلى أن قُلِّمت أظافرهم، وكُسرَت شوكتهم [64].

والخوارج يُجْمِعون على أنَّ مرتكِبَ الكبيرة كافر، ومخلد في نار جهنم، فاستندوا إلى آيات فسَّرُوها بما يؤيد وجهة نظرهم، من ذلك مثلاً: تفسيرهم لقوله تعالى: {يَوْمَ تَبَيَّضُ الْجُنُوبُ وَتَسُودُ الْجُنُوبُ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكُفُّرُونَ} [آل عمران: 106]، قالوا: والفاسق لا يجوز أن يكون ممن ابْيَضَتْ وجوهُهم، فوجب أن يكون ممن

اسودت، ووجب أن يسمى كافراً، لقوله {بما كنتم تکفرون}.

ومنها: قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [النَّعْمَانُ: 2]

قالوا: هذا يقتضي أنَّ من لا يكون مؤمناً فهو كافر، والفاقد ليس بمؤمن، فوجب أن يكون كافراً.

ومنها: قوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: 97]

قالوا: فجعل تارك الحج كافراً [65].

هذا تفسير الخوارج لبعض الآيات ليؤيدوا موقفهم من مرتکب الكبيرة الذي لم يتوب. والذي يعرفُ سياقَ الآيات وسباقها، ويعرف الآيات والأحاديث الواردة في شأن عصاة المؤمنين، لا يسعه إلا أن يحكم من خلال هذا التفسير: بأنَّ القوم متعصّبون لآرائهم، وسطّحيون في فهمهم لآيات القرآن الكريم، وإدراك معانيه [66].

الفصل الثاني: ظاهرة التأويل في الفكر الإسلامي

لم يكن التأويلُ وَقْفًا على عَصْرِ دون عَصْرٍ، فقد وُجِدَ منذ عصر الصحابة -رضوان الله عليهم- وكان ذاتًا شائعاً بينهم، قال الأمدي (631هـ): "إِذَا عَرَفْتَ مَعْنَى التَّأْوِيلِ، فَهُوَ مَقْبُولٌ مَعْمُولٌ بِهِ إِذَا تَحَقَّقَ بِشَرْطِهِ، وَلَمْ يَزِلْ عُلَمَاءُ الْأَمْسَارِ فِي كُلِّ عَصْرٍ مِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ إِلَى زَمْنِنَا، عَامِلِينَ بِهِ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ" [67]، ويدلنا على ذلك اجتهادات ابن عباس، وابن مسعود، وغيرهما من أعلام الصحابة [68]، بالإضافة إلى الآثار المرويَّة عن كبار الصحابة، التي تُحَذِّرُ من شَطَطِ التأويل. من ذلك: ما رواه عمرو بن دينار قال: قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: "إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ رِجْلٌ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَرِجْلٌ يُنَافِسُ أَخَاهُ عَلَى الْمُلْكِ" [69].

وعن عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، أنَّ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: "ما أخافُ على هذه الأمة من مؤمنٍ ينهاهُ إيمانُهُ، ولا من فاسقٍ بَيْنَ فِسْقَهُ، ولكنني أخافُ عليها رجلاً قد قرأ القرآن حتى أذلَّهُ بِلِسَانِهِ، ثم تأوَّلَهُ على غير تأوile" [70].

كما كان أهل الرأي والعلم بالمرصاد للمُؤْولين الذين لا يريدون وجه الحق في تأويلاتهم، وغير المستندة إلى أدلة الشرع، أو مخالفة حِكْمَةِ التشريع، أو الناتجة عن خطأ في الفهم، كفعل أبي بكر -رضي الله عنه- بالمرتدين، الذين أَوَّلُوا آية الزكاة على غير وجهها [71]. وكما فعل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بقدامة بن مظعون [72]، وصبيح بن عِسل التميمي، وأمثالهم. ولم يقف التأويل عند عصر الصحابة، بل تعداهم إلى عصر التابعين [73]، فهو منهج من مناهج الاجتهاد بالرأي، أو كما يقول الإمام أبو زهرة: "باب من أبواب الاستنباط العقلي" [74].

المبحث الأول:

أ - التأويل في اللغة:

تدور مادة التأويل في اللغة على عدة معانٍ، منها:

الرجوع، والعود، والمال، والعاقبة، والمصير. نقل الأزهري (ت370هـ) عن ثعلب (ت291هـ)، عن ابن الأعرابي (ت230هـ)

قوله: "الأول": هو الرجوع^[75]

وقال ابن فارس (ت395هـ): "قال يعقوب (ت244هـ): أَوَّلُ الْحُكْمِ إِلَى أَهْلِهِ: أَيْ: أَرْجِعُهُ" [76] وردَّ إِلَيْهِمْ" [77] ، وقد جمع ابن منظور (ت711هـ) كل ما يتصل بمادة (أَوَّل) ومشتقاتها، وما استعملت فيه من معاني، فمن ذلك قوله: "أَلْتُ عَنِ الشَّيْءِ: أَرْتَدَتْ عَنِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: (مِنْ صَامَ الدَّهْرَ فَلَا صَامَ وَلَا أَلَّ)، أَيْ: لَا رَجْعٌ إِلَى خَيْرٍ. وَالْأَوَّلُ: الرَّجُوعُ. وَالْأَلَّ: الشَّيْءُ يَؤْوِلُ أَوْلًا وَمَا لَّا: رَجْعٌ. وَقَالَ أَبُو عَبِيدَةَ مُعَاوِيَةَ بْنَ الْمُتَّنَّى (ت209هـ): "الْتَّأْوِيلُ: الْمَرْجَعُ وَالْمَصِيرُ. وَأَوَّلُ الْكَلَامِ، وَتَأْوِلُهُ: دِبْرُهُ، وَقَدْرُهُ" [78]

التفسير، والتذير، والبيان. قال ابن جرير الطبرى (ت310هـ): "وأما معنى التأويل في كلام العرب فإنه: التفسير والمرجع والمصير"، [79] وقال الأزهري (ت370هـ): "وسئل أبو العباس ثعلب، أحمد بن يحيى (ت291هـ) عن التأويل، فقال: التأويل والتفسير بمعنى واحد. وقال الليث: التأولُ والتأويل: تفسير الكلام الذي تختلف معانيه" [80].

وقال ابن فارس: "معاني ألفاظ العبارات التي يعبر بها عن الأشياء مَرْجِعُهَا إِلَى ثلَاثَةٍ، وَهُنَّ الْمَعْنَى، وَالتَّفْسِيرُ، وَالتَّأْوِيلُ، وَهُنَّ إِنْ اخْتَلَفَتْ، فَإِنَّ الْمَقَاصِدَ بِهَا مُتَقَارِبَةٌ" [81]، وقال الجوهرى (ت400هـ): "التَّأْوِيلُ: تَفْسِيرُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ" [82]، وقال ابن منظور: "وَأَوْلُهُ وَتَأْوِلُهُ -أَيِّ الْكَلَامِ فَسَرَهُ" [83]. ومما سلف يمكنني اختصار معاني التأويل في اللغة في معنيين هما: المرجع والعاقبة، والتفسير والبيان.

ب- التأويل في الاصطلاح

أولاً: معنى التأويل في اصطلاح المتقدمين:

يُطلقُ مصطلح التأویل في اصطلاح المتقدين من السلف وأهل القرون الثلاثة الأولى على معنین هما :
الأول: تفسیر اللفظ وبيان معناه، وهذا كثیر في استعمالات السلف.

جاء في الحديث الذي رواه جابر - رضي الله عنه - في وصف الحج قوله: (رسول الله - صلى الله عليه وسلم) بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به) [84] يعني: تفسيره وبيانه بأقواله وأفعاله - صلى الله عليه وسلم - . قال ابن القيم: "فعلمْه - صلى الله عليه وسلم - بتأويله هو: علمه بتفسيره وما يدل عليه، وعَمَلْه به: هو تأويل ما أمر به، ونهى عنه" [85] .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسيره للآلية السابعة من سورة آل عمران: "أنا من يعلم تأويله" [86]. ونرى ذلك كثيراً في تفسير الإمام الطبرى، حيث يستخدم التأويل بمعنى التفسير، فيقول: "وَقَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ" ثم يورد أقوال المفسرين.

الثاني: الحقيقة التي يُؤول إليها الكلام،

أي: "وقوع المُخْبَرَ به في وقته الخاص إذا كان الكلام خبراً، أو امتدال ما دل عليه الكلام وإيقاع مطلوبه إذا كان الكلام طلباً، وهو معنى يرجع إلى العاقبة والمصير" [87]. ومنه قول السيدة عائشة رضي الله عنها: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي...يتأنى القرآن) [88]. قال الحافظ ابن

حجر: "وقولها: يتأول القرآن، أي: يجعل ما أمر به من التسبيح والتحميد والاستغفار في أشرف الأوقات والأحوال" [89]، فالتأويل هنا: حقيقة ما أمر به في قوله تعالى: {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا} [النصر: 3]، ومنه قول ابن عينه: "السنة هي: تأويل الأمر والنهي" [90].

ومما سبق يمكنني القول: لقد عرف الصحابة والتابعون معنيين للتأويل:

الأول: المال والعاقبة، وهو ما نجده مكرراً في آيات القرآن الكريم.

والثاني: بمعنى التفسير، والبيان، وهو ما دعا به الرسول - صلى الله عليه وسلم - لابن عباس رضي الله عنهم، وظلّ هذان المعنيان معروفيين للسلف إلى أن ظهرت الفرق الإسلامية المختلفة منذ عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، فكان للتأويل اصطلاح آخر، انتشر ببطء في الفكر الإسلامي، وتلون بلون كل فريق ومذهب، وأخذ يشكّل معارضة هادئةً للإسلام، معتمداً على الآيات بتحريف دلالتها، أمام استحالة التغيير للنص المحفوظ، وكانت محاولات هؤلاء على قلتها تُعتبر البدائيات الأولى للتأويل الباطني الفاسد، وليس أولاً على ذلك من قول قتادة (ت 117هـ) عند قراءته لقوله تعالى {فَامَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} [آل عمران: 7]: "إن لم يكونوا الحرورية والسبئيين فلا أدرى من هم... إلى أن يقول: والله إن اليهودية لبدعة، وإن النصرانية لبدعة، وإن الحرورية - أي الخوارج الذين انحازوا إلى بلدة حرورة بالعراق - لبدعة، وإن السبئية لبدعة، ما نزل بهن كتاب، ولا سنَّهُنَّ نبِيٌّ" [91].

وقال الطبرى عند تفسيره لقوله تعالى {فَامَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} [آل عمران: 7]: "هذه الآية وإن كانت نزلت فيمن ذكرنا أنها نزلت فيه من أهل الشرك، فإنه معنى بها كل مبتدع في دين الله... من أهل النصرانية كان، أو اليهودية أو المحوسية، أو كان سبيئاً، أو حروريًّا، أو قدرياً، أو جهيمياً" [92].

لقد وجد السبئيون والباطنيون عموماً - ومن نسج على متوالهم - في التأويل متنفساً لتعاليمهم يتجاوزون بها الحدود الظاهرة لمعاني الكلم، أو كما يقول البغدادي: "إن الباطنية احتالت لتأويل أحكام الشريعة على وجوه تؤدي إلى رفع الشريعة" [93]، فقام العلماء من مفسرين ومحدثين وفقهاء وأصوليين وغيرهم بالتصدي لهم، وبينوا معنى التأويل، وأدله، و مجالاته، وقاموا بوضع الضوابط والشروط للتأويل الصحيح، لمنع المبتدعين من تحريف نصوص الآيات، والخروج بها عن معانيها المراده.

وهنا يجب أن نُفرق بين تأويل مشروع - يستخدمه المفسرون وغيرهم - بمعنى يقرُّبُ قليلاً أو كثيراً من معنى التفسير، للكشف عن المعنى وفهمه، حين يصرف المتأول اللفظ عن ظاهره، أو معناه الراجح إلى معنى آخر مرجوح بدليل صحيح، وبين تأويلٍ مُستكره يحكمُه الهوى والهوس والاعتقاد الفاسد، ويتعسّف في فهمِ اللفظ، ويفسره على معنى بعينه يُطابق معتقده. وذلك كمن يصرف اللفظ القرآني عن ظاهره أو معناه القريب الراجح إلى معنى بعيدٍ مرجوح، اعتماداً على ما يظنه دليلاً، وهو ليس كذلك، كما فعل الخوارج وغيرهم في القديم، وذريتهم في الحديث.

ثانياً: معنى التأويل في اصطلاح المتأخرین

قال ابن الجوزي: "التأويل: نقل الكلام عن وضعه إلى ما يحتاج في إثباته إلى دليل، لواه ما ترك ظاهر اللفظ" [94].

وقال جمال الدين عثمان بن عمر المشهور بابن الحاجب (ت 646هـ): "التأويل: هو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، بدليل يصيّره راجحاً" [95].

"وهذا المعنى المحتمل الذي يُؤول إليه اللفظ معنى مرجوح، لأنَّه خلاف المعنى الحقيقى الظاهر المتبادر، ومع ذلك فإنَّ دليل التأويل الأقوى، يُصَبِّرُ هذا المعنى المرجوَّ راجحًا، أي يغلب على ظنِّ المجتهد أنه مراد الشارع، كما رجحه الدليل.. ومن ثمَّ: يمكن الإقرار بما لا يخالف الكتاب والسنة، وعدم التردد في رفض كل ما يخالفهما" [96].

والتعريف الاصطلاحي للتأويل في اصطلاح المتأخرین أصبحَ في عُرف المتكلمين والفقهاء والمفسرين هو الذي ينصرف إلى الذهن عند الإطلاق، وأصبح شائعاً ومتعارفاً عليه بين المتأخرین، ويبدو أن استعماله بهذا المعنى استوجبه دواعي كثيرة، كان من أبرزها: مُواجهة التأويلات المنحرفة التي بدأت بالبروز في المجتمع الإسلامي في وقت مبكر، والتي كانت مُستَنِدًا لكثير من النزعات الطائفية والشيعية، والفرق الضالة، وبعض الأعاجم الذين تسلَّلوا بالإسلام، ولم يتجرَّدوا من مواريَّتهم العَقْدية، وتركاً لهم الثقافية، وأرادوا الكيد للإسلام من الداخل.

المبحث الثاني: أنواع التأويل

أولاً: التأويل المقبول: ضوابطه، وشروطه، وأدله

صاحبَة ظاهرة التأويل للنص الديني منذ أن نزلت أول كلمات الله على رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وحاول المسلمون تفهُّم القرآن، واستنباط الأحكام منه، إلا أنَّ الأعراض التي استوجبت الاشتغال به، لم تكن قد ظهرت بصورة تُشكِّل ظاهرة، فلم يكن ثَمَّة حاجة للتأويل.. ولا يعيَّبُ المشتغلين بالتأويل المنضبط بأدلة الشرع، الهدف لإبراز المعنى الصحيح المحتمل والمناسب للنص عدم اشتغال الصحابة به، فهناك علوم كثيرة لم يشتغل بها الصحابة، مثل: علم أصول الفقه، واللغة، وغيرها، وقد ورد في الحديث عن سيد الثقلين، أنَّ ابن عباس -رضي الله عنهما- قدَّمَ له وضوئه فقال: من فعل هذا...؟ فقلت: أنا يا رسول الله ، فقال: (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل) [97]، وفي هذا الدعاء من الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لابن عباس رضي الله عنها دليلاً إقراراً -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- للتأويل الصحيح.

لقد كان التأويل الصحيح أداةً لسبر أغوار النص الديني، واكتشاف طاقاته المُعَبَّرة، وعمل التأويل في بيئه المفسرين والفقهاء على توسيع آفاق النص، حتى يستغرق مُتَجَّدُ أحداث الحياة، وعمل على التوفيق بين الآراء والنصوص التي تبدو متعارضة. واستغلال التأويل من قبل الفرق الضالة المنحرفة الذين شَوَّهُوا الدلالات اللغوية وصرفوها النصوص الدينية عن ظاهرها المراد إلى معانٍ باطنية غير مراده في النص، لمناصرة مذاهب فاسدة ونَحْكِي باطلة، دفع المشتغلين بالنص الديني من مفسرين ومحدثين وفقهاء وأصوليين ومتكلمين إلى استنباط تعريف للتأويل الصحيح، وبيَّنوا أنواعه ومجالاته وشروطه وضوابطه، ليتمكن المشتغلون بالنص الديني من التعرف على صحيح التأويل من فاسده، ومتى يكون التأويل وكيف يكون، وليدركوا ما حَرَفَهُ أصحاب المذاهب الضالة من آيات خرجوا بها عن معانٍها المراد، وقواعد اللغة، وأصول الشريعة.

ومن أهم هذه الشروط والضوابط، ما يلي:

أولاً: أن يكون المتأول ممن تَوَافَرَتْ فيه شروط الاجتهاد، عالماً بأسباب التأويل و مجالاته، مُلِّماً بمدلولات الألفاظ، ومقاصدها، عالماً بروح الشريعة الإسلامية وأدلتها، وله دراية بأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ [98]، فإنْ فُقدَتْ هذا

ثانياً: أن يكون المعنى الذي أُولَئِكَ إليه اللفظ من المعاني التي يحتملها اللفظ نفسه، قابلاً للمعنى الذي يصرف إليه، إذا كان بينه وبين اللفظ نسب من الوضع اللغوي، أو عُرف الاستعمال أو عادة الشرع [99]، فقد جرت عادة الشرع على تخصيص العام [100] في كثير من نصوصه، مثل قصر الوجوب في كلمة (الناس) في قوله تعالى: {وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: 97] على المُكَافِفينَ، دون الصبيان والمجانين.

كذلك تقييد المطلق [101] [جرت به عادة الشرع، ولللغة لا تأبه، فقد قام الدليل على تقييد (الوصية) المطلقة في قوله تعالى: {مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أُوْ دِينِ} [النساء: 12] بالثالث، في قوله - صلى الله عليه وسلم - لسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - : (الثالث والثالث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتکفرون الناس) [102] .

فالعامُ إذا صُرِفَ عن العموم، وأريد به بعض أفراده بدليل، فهو تأويل صحيح، لأنَّ العَامَ يحتمل الخصوص، وحين يراد به بعض أفراده، فقد أُولَئِكَ إلى معنى يحتمله. والمطلق إذا صُرِفَ عن الشيوع، وحُمِّلَ على المقيد بدليل، فهو تأويل صحيح [103] .

أما إذا كان المعنى الذي صُرِفَ إليه اللفظ من المعاني التي لا يحتملها اللفظ نفسه، ولا يدل عليها وجه من وجوه الدلالة، فلا يكون التأويل صحيحاً مقبولاً. وعلى هذا فإن التأويل لا يدخل في النصوص الدالة على أحكام أساسية تعتبر من العقائد وقواعد الدين، ولا تتغير بتغير الزمن: ك الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه ورسله، واليوم الآخر.

وكذلك النصوص الدالة على أحكام هي من أمهات الفضائل، وقواعد الأخلاق التي تُقِرِّرُها الفطر السليمة، ولا تستقيم حياة الأمم بدونها، كالوفاء بالعهد، والعدل، وأداء الأمانة، والمساواة أمام الشريعة، وصلة الأرحام، وبر الوالدين، والصدق، والنصوص التي تحرم أضدادها من: الكذب، والخيانة، وعقوق الوالدين، والنصوص التي اقتربن بها ما يفيد التأبيد، وغيرها من القواعد الأساسية، التي لا تحتمل تأويلاً ولا نسخاً، منذ أُوحِي بالنصوص التي تقررتها [104] .

ثالثاً: أن لا يتعارض التأويل مع نصوص قطعية الدلالة، لأن التأويل منهج من مناهج الاستدلال والاستنباط الاجتهادي الظني، والظني لا يقوى على معارضته القطعي، كتأويل القصص الوارد في القرآن الكريم، بصرفها عن معانيها الظاهرة إلى معانٍ أخرى تُصَيِّرُها خيالية لا واقع لها، وهذا التأويل معارضٌ لصريح الآيات القاطعة التي تدل على أن لها واقعاً تاريخياً [105] .

رابعاً: أن يستند التأويل إلى دليلٍ صحيح يدل على صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى غيره، لأنَّ الأصل هو العمل بالظاهر، إلا إذا قام دليل على أن المراد باللفظ هو المعنى الذي حُمِّلَ عليه. فالمطلق على إطلاقه، ولا يعدل عن هذا الظاهر إلى التقييد إلا بدليل يدل على إرادة هذا القيد، والنفي ظاهرُ التحرير، فَيُعَمَّلُ به، حتى يدل الدليل على العدول عنه إلى الكراهة [106] .

التأويل الفاسد المردود هو ما يخالف التأويل الصحيح المقبول، أو هو صرف الكلام عن ظاهره إلى ما يخالف ظاهره بغير دليل. أو بشُبُهٍ يَظْلِمُهَا الْمُؤْوَلُ دليلاً وليس بدليل، أو صُرُفَ فِيهِ الظَّاهِرُ إِلَى مَا لَا يَحْتَمِلُهُ أَصْلًا بِوْجَهٍ مِنْ وُجُوهِ الدَّلَالَةِ، لِتَقْرِيرِ مذاهب فاسدة مخالفة لظواهر الكتاب والسنة، ولما أجمع عليه المسلمون. أو لكونه مناقضاً لوحدة التشريع في قواعده العامة المحكمة، وللأحكام المعلومة من الدين بالضرورة، كتأويلات الباطنية القائمة على الهوى، وأمثالهم من أصحاب المذاهب الهدامة.

ولتتأويل الفاسد المردود سمات تلزمه ولا تفارقه أبداً، منها:

1 - عدم انضباطه تحت ضوابط محددة، كما يفعل الباطنيون من أرباب الفرق الضالة، لذا كان من أبرز سمات تأويلهم: الاضطراب الفكري والعقدي. يذكر القاضي الإسماعيلي في كتابه (تأويل الدعائم) [107] و(أساس التأويل) [108] [وَجُوهًا مُتَعَدِّدَةً مِنْ التَّأْوِيلِ لِبعضِ الْمَسَائِلِ، وَيَعْلَلُ هَذَا الْاِخْتِلَافَ بِأَنَّ النَّاسَ مُخْتَلِفُو الْمَرَاتِبِ وَالْطَّبَقَاتِ، فَمَا يَصْلِحُ لِحَدٍ مِنَ الْحُدُودِ، لَا يَصْلِحُ لِحَدٍ آخَرَ، فَتَعَدَّ التَّأْوِيلَاتُ رَاجِعًا لِتَعْدِيدِ مَرَاتِبِ الْحُدُودِ].

2 - الاختلاف والتفرق في الدين: إنَّ مِنْ أَعْظَمِ الدِّعَائِمِ الَّتِي دَعَاهَا الشَّارِعُ الْحَكِيمُ جَمْعَ الْكَلْمَةِ وَتَوْحِيدَ الصَّفِّ، وَعَدَمَ التَّفَرَّقَ فِي الدِّينِ، قَالَ تَعَالَى: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَرَفَّوْا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْنِبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ} [الشورى: 13]، وَالَّذِينَ سَلَكُوا مُسَالِكَ التَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ، هُمْ أَبْعَدُ النَّاسَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

3 - التأويل الفاسد خارج عن احتمالات اللفظ، ولا يوجد له دليل شرعي أو لغوی.

4 - مخالفته لمقاصد الشريعة وعلومها، وللمعاني اللغوية وحدودها التي وضعت لها.

5 - إن من أبرز سمات أهل التأويل المذموم، التناقض في الأقوال والأفعال، لأنَّهم لما صرفوا ظواهر النصوص الشرعية بلا دليل، ولا برهان، إلى معانٍ تخيلوها في أنفسهم: كان التناقض سِمةً لهم، والتعارض الفكري علامتهم، والضلال والاضطراب نصيبيهم. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "فَكُلُّ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الطَّرِيقَةِ السَّلْفِيَّةِ النَّبُوَيَّةِ الشَّرِيعَةِ الْإِلَهِيَّةِ، فَإِنَّهُ لَا بُدُّ أَنْ يَضِلَّ وَيَتَنَاقِضَ" [109].

وفساد التأويل عموماً يتأتى من كونه لا مُوجِبَ له، أو ليس له دليل يؤيده، أو صُرُفَ فِيهِ الظَّاهِرُ إِلَى مَا لَا يَحْتَمِلُهُ أَصْلًا بِوْجَهٍ مِنْ وُجُوهِ الدَّلَالَةِ، لِتَقْرِيرِ مذاهب فاسدة مخالفة لظواهر الكتاب والسنة، ولما أجمع عليه المسلمون. أو لكونه مناقضاً لوحدة التشريع في قواعده العامة المحكمة، وللأحكام المعلومة من الدين بالضرورة، كتأويلات الباطنية القائمة على الهوى، وأمثالهم من أصحاب المذاهب الهدامة كالخوارج وغيرهم.

المبحث الثالث: نماذج من تأويلات الخوارج الفاسدة وتفنيدها

الأنموذج الأول:

أول الخوارج آيات من القرآن الكريم، وجعلوها تحمل معانٍ مذهبهم، فعندما كَفَرُوا عَلَيْا - رضي الله عنه - قالوا: إن الله أَنْزَلَ فِي شَأْنِهِ: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُهُ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُ الْخَصَامِ} [البقرة: 204]. وصوبوا ابن مُلجم وقالوا: إن الله أَنْزَلَ فِي شَأْنِهِ: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاهُ اللَّهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ}.

بِالْعِبَادِ [البقرة: 207]! وفي ذلك يقول شاعرهم عمران بن حطان:

يَا ضَرَبَةً مِنْ تَقْيَىٰ مَا أَرَادَ بِهَا

إِلَّا لِيَلْبَغَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ رَضْوَانًا

إِنِّي لَأَذْكُرُهُ يَوْمًا فَأَحْسِبُهُ

أُوفَى الْبَرِّيَّةَ عِنْدَ اللَّهِ مِيزَانًا [110]

وكتأوينهم لقوله تعالى: {كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ اُتْبَانَ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرَنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [الأنعام: 71]، فزعموا أن علياً - رضي الله عنه - لهو الحيران، وأن أصحابه الذين يدعونه إلى الهدى هم أهل النهروان [111].

وهذه التأويلات غير مقبولة، لا عقلاً ولا نقلأً:

فعدم قبولها من جهة العقل: لأن الإمام علي - رضي الله عنه - من أوائل المؤمنين، بل أول من آمن من الفتيان، ونشأ في بيت النبوة، وكان من الذين جاهدوا في سبيل الله لإعلاء كلمته ونصرة رسوله، وبشره الرسول - صلى الله عليه وسلم - بالجنة. فقد روى الترمذى وأبو دواد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عَيْنَ عَشْرَةَ بِأَسْمَائِهِمْ فِي مَقْدِمَتِهِمُ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وبشرهم بالجنة قال: (أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد في الجنة) [112]، وسعيد في الجنة [113]، وأبو عبيدة ابن الجراح في الجنة) [114]، وفضائلهم أكثر من أن تحصى [115].

وقد روى الخطيب البغدادي عن أبي زرعة قال: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب الرسول - صلى الله عليه وسلم - فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا ذلك كلمة الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة" [116].

وقال الإمام ابن أبي حاتم الرازي: "فَأَمَّا أَصْحَابُ الرَّسُولِ - صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَهُمُ الَّذِينَ شَهَدُوا الْوَحْيَ وَالنَّزْلَةَ، وَعَرَفُوا التَّفْسِيرَ وَالتَّأْوِيلَ، وَهُمُ الَّذِينَ اخْتَارُوهُمُ اللَّهُ لِصَحْبَةِ نَبِيِّهِ وَنَصْرَتِهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ وَإِظْهَارِ حَقِّهِ، فَرَضَيْهِمْ لَهُ صَحَابَةً، وَجَعَلُهُمْ لَنَا أَعْلَمَّا وَقَدْوَةً، فَحَفَظُوا عَنْهُ - صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا بَلَغُوهُمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا سَنَّ وَمَا شَرَعَ وَحْكَمَ وَقَضَى وَنَدَبَ وَأَمْرَ وَنَهَى وَحَظَرَ وَأَدَبَ، وَوَعَوْهُ وَأَتَقْنَوْهُ، فَفَقَهُوْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلَمُوْهُ أَمْرَ اللَّهِ وَنَهْيَهُ وَمَرَادَهُ، بِمَعَايِنِ رَسُولِ اللَّهِ - صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَشَاهِدِهِمْ مِنْهُ تَفْسِيرُ الْكِتَابِ وَتَأْوِيلُهِ، وَتَلْقِيَّهُمْ مِنْهُ، وَاسْتِنْبَاطُهُمْ عَنْهُ" [117].

أبعدَ هذا يمكّنا قبول تأويل الخوارج الذي يتفق وأهداف السببية في الغرضِ من مكانةِ صحابة الرسول عليه الصلاة والسلام بل أكابر الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - فيطعنون فيهم، وينسبون إليهم الكفر، لتعطية ضلالهم، وتبرير انحرافهم؛ {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِأَبْيَاهُمْ كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا} [الكهف: 5]، فهذا تأويل فاسد، وتحريف لمعاني آي القرآن، يؤكّد صواب من حكم عليهم بالضلالة والمرور من الدين. ثم إن المفسرين ذكروا سبب نزول الآية، وقالوا نزلت في الأحسن بن شريق التقي حليفبني زهرة، كان رجلاً حلو المنطق إذا لقي رسول الله - صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَلَّا لَهُ الْقَوْلُ، وَادْعَى أَنَّهُ يَحْبَهُ، وَأَنَّهُ مُسْلِمٌ، وَقَالَ: يَعْلَمُ اللَّهُ إِنِّي صَادِقٌ. وَقَيْلٌ: هُوَ عَامٌ فِي الْمَنَافِقِينَ كَانَتْ تَحْلُوْهُ أَلْسِنَتُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنْ الصَّبْرِ] [118].

فمعرفة سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن، كما يقول ابن دقيق العيد [119]، ويعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالسبب، كما يقول ابن تيمية [120]، فمعرفتنا لسبب نزول الآية دفعت التهمة عن الإمام علي -رضي الله عنه- والتي أراد الخوارج إلصاقها به. وحتى لو قلنا بأن العبرة بعموم اللفظ لا لخصوص السبب.... فشنان بين صفات الإمام علي -رضي الله عنه- وصفات المنافقين الواردة في الآية الكريمة.

الأنموذج الثاني:

أجمع أهل السنة والجماعة على أن الكبائر نوعان:

النوع الأول: كبيرة الشرك، وهي أكبر الكبائر، وتدعى الكبيرة المطلقة [121]، وصاحبها كافر مخلد في النار، فقد قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء: 116].

وجاء في صحيح مسلم أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (من مات مشرك بالله شيئاً دخل النار) [122].

النوع الثاني: هي الكبائر التي ما دون الشرك، وهي كما ورد في الحديث تسع: (قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق، والزنا، وعقوق الوالدين، وشهادة الزور، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحسنات الغافلات المؤمنات) [123].

فقال أهل السنة والجماعة في مرتکب الكبيرة التي ما دون الشرك أنه مؤمن، فكبيرته لا تخرجه من الإيمان، ولا تدخله في الكفر، لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الإيمان، ولكنه يعاقب عليها [124].

ويستدل النسفي على ذلك بأمررين [125]:

أ- إجماع الأمة في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى وقته، الصلاة على من مات من المسلمين من غير توبة والدعاء له، ودفنه في مقابر المسلمين مع علمها بحاله.

ب- إطلاق القرآن لفظ الإيمان على العاصي. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرُّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [البقرة: 178].

وقال سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفَّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَتَمْ لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [التحريم: 8].

وقد رفض الخوارج حكم أهل السنة في مرتکب الكبيرة، ووضعوا لها حكمًا مخالفًا فقالوا: إن مرتکب الذنوب كبيرة كانت أو صغيرة كافر مخلد في النار، ذلك لأنهم كانوا لا يعتبرون الإيمان تاماً بدون العمل [126]. ولتأييد ما ذهبوا إليه في مجال العقيدة من أن مرتکب الكبيرة كافر، وأن من مات ولم يتب فهو من الخالدين في جهنم، أتوا -بل حرّقوا- معاني جملة من الآيات، وابتعدوا بها عن المعنى المراد، منها قوله تعالى: {فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ أَمِنًا وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: 97]. فقالوا: إن الله وصفَ تارك الحج بالكافر، وترك الحج ذنب، فإنـ: كل مرتکب للذنب كافر!!

واستشهدوا أيضًا بالآية التالية: {يَوْمَ تَبَيَّنُونَ ۖ وُجُوهُ وَتَسْوُدُ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا العَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكُفُّرُونَ} [آل عمران: 106].

وقالوا: إن الفاسق لا يجوز أن يكون من ابىضت وجوههم، فوجب أن يكون ممن اسودت وجوههم، ووجب من ثم أن يسمى كافرًا، وأيضًا بقول الله تعالى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفَرَةٌ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ تَرْهُقُهَا قَتْرَةٌ أُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرَةُ} [عبس: 38-42]، وال fasق لا يمكن أن يكون من أصحاب الوجه المسفرة، والضاحكة المستبشرة "فال fasق على وجهه غبرة، فوجب أن يكون من الكفرة" [127].

وهذه الآيات التي استشهد بها الخارج وأولوها إلى المعاني التي تتماشى وعقيدتهم الضالة، وإن أدى بهم ذلك إلى تحريف المعاني المراده من آيات كتاب الله، ومن غير اعتبار للآيات الأخرى التي تصف مرتکب الكبيرة بأنه مؤمن، ومن غير اعتبار كذلك لعمل الرسول -صلى الله عليه وسلم- وسنته التي تبین القرآن وتفسّره. وهذه الآيات التي احتج بها الخارج تصف حال المؤمنين والكافر في الآخرة، فبينما تبیض وجوه المؤمنين ويعلوها البیش، تسود وجوه الكفار وتعلوها الغبرة [128]، فالحديث هنا ليس عن عصاة المؤمنين. كما أن آية الحج ليس الكفر فيها وصفاً لمن لم يحج، إنما الكفر فيها وصف لمن أنكر فريضة الحج، وجحد وجودها [129].

وقد أدرك علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- خطأ نهج الخارج في تأویل القرآن وفهمه، وإهمالهم للسنة المبینة له، ومن ثم جادلهم لا بنصوص القرآن فحسب، بل أورد لهم عمل الرسول -صلى الله عليه وسلم- وسنته، وبين لهم أن الخطأ في العمل لا يقتضي الكفر، حيث أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- "رجم الزاني المحسن ثم صلى عليه ثم ورثه أهله، وقتل القاتل وورث ميراثه أهله، وقطع يد السارق وجلد الزاني غير المحسن ثم قسم عليهما من الفيء وأنكحهما المسلمين. فأخذهم رسول الله بذنوبهم، وأقام حق الله فيهم، ولم يمنعهم سههم من الإسلام، ولم يخرج أسماءهم من بين أهله" [130]، وهكذا نجد أن أسلاف الخارج كما قال الإمام ابن حزم: "كانوا أعراباً قرأوا القرآن قبل أن يتفقهوا في السنن الثابتة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ولم يكن منهم أحد من الفقهاء، لا من أصحاب ابن مسعود ولا أصحاب عمر... ولهذا تجدهم يكفر بعضهم بعضاً عند أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الفتيا وصغارها" [131]. فما ذهب إليه الخارج من تأویل لتأييد مذهبهم بأن مرتکب الكبيرة كافر ومخلد في النار إذا خرج من الدنيا ولم يتب، ليس من التأویل المقبول في شيء، بل هو تحريف لمعاني آي القرآن الكريم، والإبعاد بها عن منهج الحق الذي جاءت توضیحه للناس، وتحملهم على سلوکه، إلى مسلك الباطل الذي جاءت تحاربه وتحذر الناس منه. ولذلك كان ما ذهبوا إليه ينافي التشريع الإلهي الذي نستمد منه قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَغَفْرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ وَمَنِ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء: 116]، فهذه الآية الكريمة نص في أن الذنب الذي لا يغفره المولى -سبحانه- هو الشرك، وما عاده من الذنوب حتى وإن كانت كبيرة، يغفرها سبحانه تفضلاً منه لمن يشاء، وهذا ما أكدت عليه السنة النبوية، فقد أورد الحافظ ابن كثير في تفسيره وهو يقول هذه الآية إلى المعنى المراد منها -ثلاثة عشر حديثاً- من أحاديث كثيرة تؤكد ما ذهبنا إليه... منها:

حديث أبي ذر -رضي الله عنه-. قال: (خرجت ليلة من الليالي، فإذا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يمشي وحده ليس معه إنسان، قال: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد، قال: فجعلت أمشي في ظل القمر، فالتفت فرآني، فقال: من هذا؟ فقلت: أبو ذر جعلني الله فداك. قال: يا أبا ذر، تعالى، قال: فمشيت معه ساعة، فقال: إن المكثرين هم المقلون يوم القيمة، إلا من أعطاه الله خيراً، فنفح فيه عن يمينه وشماله، وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً، قال: فمشيت معه ساعة فقال لي: اجلس هنا، قال فأجلسني في قاع حوله حجارة، فقال لي: اجلس هنا حتى أرجع إليك، قال: فانطلق في الحرّة حتى لا أراه، فلبت

عني فأطال اللبث، ثم إني سمعته وهو مقبل وهو يقول: وإن سرق وإن زنى؟ قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبي الله - جعلني الله فداك - من تكلم من جانب الحرّة؟ ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً! قال: ذاك جبريل، عرض لي من جانب الحرّة فقال: بشرّ أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، قلت: يا جبريل، وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم، قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم، قلت: وإن سرق وإن زنى، قال: نعم، وإن شرب الخمر] [132].

وقال الفخر الرازي في تفسيره: "وهذه الآية من أقوى الدلائل لنا - أي لأهل السنة - على العفو عن أصحاب الكبائر" [133]. وقال الألوسي: "إن هذه الآية كما يردّ بها المعتزلة، يردّ بها على الخوارج، زعموا أن كل ذنب شرك، وأنّ صاحبه مخلد في النار" [134].

ومما تقدم بيانه من القرآن والسنة، ومن أقوال أئمة المفسرين، لا يسعنا إلا أن نحكم بأن الخوارج ضلوا في تأويلهم، وفيما ذهبوإليه من أحكام، يقودهم التعلّق المذهب، وعقيدتهم المنحرفة، إلى المروق من الدين، والابتعاد عن سبله الواضحة.

الأنموذج الثالث:

يُمثل تأويلهم لبعض الآيات، واستغلالها لدعم مبادئ فرقة ضد أخرى من فرقهم... أورد ابن أبي الحديد في كتابه شرح نهج البلاغة: أن نافع بن الأزرق كان لا يرى جواز التقىة، التي هي في الأصل مبدأ سبئي، واستدل على حرمتها بقوله تعالى: {أَلَمْ ترَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُوا أَيْدِيْكُمْ وَأَفْيَمُوا الصَّلَادَةَ وَأَتَوْا الزَّكَاءَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَاتُلُوا رَبِّنَا لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخْرَتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتَيَّلَا} [النساء: 77]، ويرى نجدة بن عامر جواز التقىة لقوله تعالى: {وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُنْ كَانِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبَهُ وَإِنْ يَكُنْ صَادِقًا يُصِبِّكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ} [غافر: 28].

بالإضافة إلى معارضه نجدة بن عامر لنافع بن الأزرق فيما يقول به من إكفار القاعدة عن الخروج، واستحلال قتل أطفال مخالفيه، فكتب نجدة إلى نافع يقول: "وأكفرتَ الذين عذّرهم الله - تعالى - في كتابه من قاعدة المسلمين وضُعفائهم، قال الله عز وجل: {لَيْسَ عَلَى الْضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحَّوْا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} [التوية: 91]، ثم سماهم - تعالى - أحسن الأسماء فقال: {مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ}، ثم استحللت قتل الأطفال، وقد نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن قتلهم، وقال الله تعالى: {وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ} [الأنعام: 164] [135].

فرد على نافع الأزرق بكتاب جاء فيه: "وعبت ما دنت به من إكفار القاعدة وقتل الأطفال، وسأفسّر لك ذلك، أما هؤلاء القاعدة فليسو كما ذكرت من كان على عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم -، لأنّهم كانوا بمكة مهورين محصورين، لا يجدون إلى الهدى سبيلاً، ولا إلى اتصال بال المسلمين طريقاً، وهؤلاء قد فقهوا في الدين، وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح، وقد عرفت ما قاله الله - تعالى - في من كانوا مثلهم إذا قالوا {كُنَّا مُسْتَحْسِنِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَا جِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: 97]، فقال: {أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَا جِرُوا فِيهَا}،

أما الأطفال فإن نوحًا نبي الله كان أعلم بالله مني ومنك، وقد قال: {وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَارًا إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْلِلُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلُدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا} [نوح: 26-27]، فوسمهم بالكفر وهمأطفال، وقبل أن يولدوا، فكيف كان

ذلك في قوم نوح ولا نقوله في قومنا؟.

ومن التأويلات المنسوبة إلى نافع بن الأزرق: تأويله لقوله تعالى: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ نَذْكُرُ لِلَّذِاكِرِينَ} [هود: 114]، بأن الصلاة ركعتان بالعشى، وركعتان بالغداة ولا غير.

وتأويله لقوله تعالى: {وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: 97]، بأن الحج في جميع أشهر السنة.

وتأويله لقوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [النور: 38]، فأوجب قطع اليد من الكتف لا من الرسخ، كما أوجب القطع في سرقة القليل والكثير [136] !

ولاشك أن ابن الأزرق فيما جاء به من تأويل في تلك الرسالة الآنفة الذكر، والآيات التي أوردناها ناجم عن تعصبه في فهمه الآيات تعصباً مذهبياً أوقعه في المغالطة، بل إلى التجربة على كلام الله، وإخضاع معانيه إلى هواه، وإلى معانٍ قررها في نفسه، غير ملتزم بضوابط التأويل، ولا قواعد اللغة، ولا سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولا إجماع المسلمين.

لقد جاء الأمر بإقامة الصلاة في القرآن الكريم مجملًا من غير بيان لموقتها وعدها، وعدد ركعاتها وأركانها، وشروطها وسننها، ومكروراتها، وأنذارها، ومبطلاتها، وكيفية أدائها، ثم بينها الرسول - صلى الله عليه وسلم - بفعله في كلمته الجامعة (صلوا كما رأيتونني أصلي) [137]، كما بيّنت السنة ما أجمل في الكتاب من الحج والعمرة فأفعال الرسول العظيم - صلى الله عليه وسلم - كانت بياناً لأعمال الحج المجملة في القرآن، ويشهد لذلك قوله - صلى الله عليه وسلم - : (خذوا عني مناسككم) [138]، فقلّده الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - وتعلّموا جمع أحكامه، وما يتصل به من أقوال وأعمال.

أما قطع يد السارق فقد اتفق الأئمة الأربع على أن موضع القطع من اليد هو مفصل الزند، قال أبو بكر الجصاص: "لا خلاف بين السلف من الصدر الأول وفقهاء الأمصار، في أن القطع من المفصل وإنما خالف فيه الخوارج، وقطعوا من المنكب لوقوع الاسم عليه، وهم شذوذ لا يعدون خلافاً" [139]، فآية السرقة مجملة، فقامت السنة ببيان ما أجمل فيها، كما بيّنت القدر المسروق الذي يقطع به، فقال - صلى الله عليه وسلم - : (لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً) [140] .

وهكذا لا نجد مجملًا ذكر في الكتاب العزيز إلا وبيّنت السنة مراد الله منه، وفصلت أحكامه تفصيلاً لا يدع مجالاً لشبهة، أو موضعًا لإبهام... ولكن تعصب الخوارج المذهبية، وإهمالهم للسنن، دفعهم إلى سلوك الدروب التي انتهت بهم إلى المروق من الدين، وإلى الابتعاد عن سبله الواضحة.

الأنموذج الرابع:

ويمثل سذاجتهم في التأويل، وسطحيتهم في فهم النصوص! وفي ظني أن مهمتهم كانت منصبة على زعزعة كيان الدولة، بالخروج عليها ما وسعهم ذلك، فقد ظلّوا يحاربون دولة الإسلام في عnad طوال العصر الأموي تقربياً، كما فعل زملاؤهم من السبيّة الإسماعيلية في عهد الدولة العباسية، ولو لا نزيف الخوارج الذي أحدثوه في جسم الأمة، لكان للتاريخ مسار آخر.

لقد كانوا هم السبب في بقاء دولة الروم في القسطنطينية، وكانت تلك أضخم خسارة مُنيت بها دولة الإسلام، لأن معاوية بن أبي سفيان، ثم سليمان بن عبد الملك - رضي الله عنهما - كانوا قادرين قطعاً على الاستيلاء على عاصمة القسطنطينية، لو لا هذه الحرب الداخلية اللدودة التي أعلناها الخوارج عليهم.

ولو أتنا استولينا على القسطنطينية أيام سلمان بن عبد الملك (96-99هـ) لغير وجه التاريخ، إذ كانت دولة الروم - والقسطنطينية خاصة - تقف حائلاً بين المسلمين وبين شرق أوروبا.

وبماذا أفاد الخوارج المسلمين؟ لا شيء، إلا أنهم عطلوا مسيرة الفتوحات الإسلامية بعض الوقت، ونكبوا، ومضوا إلى مزابل التاريخ.

لذلك لم تكن لهم تأويلاً كثيرة كذلك التي نراها عند الإسماعيلية مثلاً، الذين استفادوا من أخطاء سابقيهم من السبئيين، واستعانوا بالفلسفات الوثنية التي تُرجمت في عصر المأمون، وألبسوها كعادتهم ثوباً إسلامياً لإثارة الشبهات، وتحريف معاني الآيات عن طريق تأويلاً، تأويلاً لا يخضع للسياق، ولا لمنطق اللغة، إنما حملوها على معاني قرروها في أذهانهم!

ومن تأويلاً لهم السطحية لآيات القرآن: ما أورد المبرد في كتابه الكامل: "أن عبيدة بن هلال اليشكري اتهم بامرأة حداد، رأوه مراراً يدخل منزلها... فأتوا قطريأ" [141]، فذكروا ذلك له، فقال لهم: إن عبيدة من الدين بحث علمُ، ومن الجهاد بحيثرأيت، فقالوا: إننا لا نُقارِه على الفاحشة، فقالوا: انصرفا، ثم بعث إلى عبيدة فأخبره، وقال: إننا لا نقارك على الفاحشة، فقال: بهتموني يا أمير المؤمنين، فماذا ترى؟ قال: إنني جامع بينك وبينهم، فلا تخضع خضوع المذنب، ولا تتطاول تطاول البريء، فجمع بينهم فتكلموا، فقام عبيدة فقال: بسم الله الرحمن الرحيم: {إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْفُكُرِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرَّاً لَكُمْ بِلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكتَسَبَ مِنَ الْأَثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النور: 11]، فبكوا وقاموا إليه فاعتنقوه وقالوا: استغفر لنا، ففعل! [142].

كما أورد الكامل أن - واصل بن عطاء - وقع هو وبعض أصحابه في أيدي الخوارج، "فقال لأصحابه: اعززوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العَطَب، فقالوا: ما شأنك؟ فخرج إليهم، فقالوا: ما أنت وأصحابك؟ قال: مشركون مستجرون ليسمعوا كلام الله ويعرفوا حدوده، فقالوا: قد أجرناكم، فقال: علمنا... فجعلوا يعلمونه أحكامهم، وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معى، قالوا: فامضوا مصاحبِين فإنكم إخواننا، قال: ليس ذلك لكم، قال الله تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَ فَأَجْرَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغَهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ} [التجوية: 6]، فأبلغونا مأمننا، فنظر بعضهم إلى بعض ثم قالوا: ذلك لكم، فساروا بأجمعهم معهم حتى بلغوا المأمن" [143].

ففي الآية الأولى أول عبيدة عبيدة الآية بصرفها عن معناها إلى معنى لا تتحمله، كما فعل واصل بن عطاء في الآية الثانية، مما يدل على سطحية الخوارج في فهم النصوص، وتمسكم بظاهرها تمسكاً أدى بهم إلى تناقض وتضارب في استنتاج الأحكام، وتضارب لا يقبله العقل السليم، ولا يقره النقل الثابت، فروي أن بعضهم قال: "لو أن رجلاً أكل من مال يتيم، وجبت له النار، لقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُوْنَ سَعِيرًا} [النساء: 10]، ولو قتل اليتيم أو بقر بطنه، لم تجب له النار، لأن الله لم ينص على ذلك" [144].

ومن تأويلاً غير المقبولة ما فعلوه بـ عبد الله بن خبَّاب [145]، إذ مررت الخوارج في المدائن، فالتقوا واليها صاحب رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عبد الله بن خبَّاب، فأسروه مع زوجه الحامل، ووجدوا في عنقه مصحفًا، فقالوا له: "إن هذا الذي في عنقك ليأمرنا أن نقتلك، فكان ردَّه عليهم: أن يُحيوا ما أحيا القرآن، وأن يميتوا ما أمات" [146]. ثم مرروا ومعهم ابن خبَّاب تحت نخل، فسقطت منه رُطبة، فأخذها أحدهم ليأكلها، فقال رفيق له: بغير حِلَّها وبغير ثمنها؟ فلفظها ذلك الرجل من فمه، ومرروا بخنزير لأهل الذمة، فضربه أحدهم بسيفه فقتله، فقال له أصحابه: هذا فساد في الأرض! وحين جاءهم صاحب الخنزير استرضوه، فلما رأى منهم ابن خبَّاب ذلك، قال: "لئن كنتم صادقين فيما أرى، فما علي منكم بأس، إني مسلم، ما أحدثت في الإسلام حدثاً، ولقد أمنتُمُوني" [147].

وبعد ذلك سأله أن يخبرهم بحديث سمعه عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: (تكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي) [148]، فاستوضحوه رأيه بأبي بكر وعمر، فذكرهما بكل خير، وسألوه عن عثمان في أول خلافته وأخرها، فجعله محقاً في أولها وآخرها.

وعن علي -رضي الله عنه- قبل التحكيم وبعده، قال لهم: "إنه أعلم بالله منكم، وأشد توقياً على دينه، وأنفذ بصيرة، فأخذوا عليه أنه لا يتبع الهدى، بل الرجال على أسمائهم لا على أفعالهم، كما تأولوا عليه أنه يدين بخطئهم في الخروج، فجاءوا به إلى حافة النهر وذبحوه، وبقرروا بطن امرأته" [149].

الأنموذج الخامس:

مع أنَّ غلاة الخوارج لم يعد لهم وجود، إلا أنَّ بعضَ من آثار تطرفهم ما زال يغزو أفكار بقايا الخوارج في المجتمع الإسلامي، من ذلك ما نجده من تأويلاً لشادة في تفسير (هميان الزاد) لمحمد بن يوسف الإباضي، قال في تأويل قوله تعالى {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْفَنَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [النور: 55]: "قال المخالفون عن الضحاك: إنَّ الذين آمنوا هم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وأنَّ استخلافهم: إمامتهم العظمى...، وسيأتي ما يدل على بطلان دخول عثمان وعلي في ذلك...!"

ثم قال: "وفي أيام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي بعدهم، كانت الفتوح العظيمة، وتمكين الدين لأهله، لكن لا دليل في ذلك على إصابة عثمان وعلي! فإنهم وإن كانت خلافتها برضي الصحابة، لكن ما ماتا إلا وقد بدلاً وغيروا فسحقاً، كما في أحاديث عنه -صلى الله عليه وسلم- أنهم مفتونان" [150].

وهو في هذا التأويل الشاذ، يلتقي مع غلاة الخوارج الذين تأولوا في عثمان وعلي ما تأولت الشيعة في أبي بكر وعمر [151]، فالشيعة الغلاة تأولوا كلَّ ما ورد في الآيات من كلمات الجبٰت والطاغوت وما شابههما على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فحمله الخوارج على عثمان وعلي رضي الله عنهما، مما يدل على أنَّ السبئيين من غلاة الشيعة والخوارج لا ضابط ولا قانون لهم يلتزمونه في تأويلاً لهم المخالفة للسياق، ولضوابط التأويل التي استنتجها العلماء، ولكل القرائن المحيطة بالنص، وحملوها على معانٍ أقرّوها مسبقاً في أذهانهم. إنه تأويل مذهبٍ، يتجلّى فيه إصدار أحكام التكفير على مخالفيهم دون حجة أو برهان. وقد ذكرنا فيما سبق أحاديث كثيرة تبيّن أنَّ عثمان وعلي -رضي الله عنهما- من المبشّرين في الجنة [152]، وأنَّ من ينتقص أحدهما من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهو زنديق [153]. وأنَّ هذا التأويل الذي يطعن في صحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لاشك في أنه تأويل فاسد. يُحکمُ على صاحبه بالضلال والمرور في الدين.

ومناقب علي -رضي الله عنه- أكثر من أن تُذَكَّر، أما عثمان رضي الله عنه وأرضاه: فماذا نقول عنه سوى أنه كان صهراً لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- على بنتيه رقية وأم كلثوم، مما لم يعرف لأحد غيره من سائر المسلمين، ومجاهداً بروحه وماله، وأنفق من ماله في سبيل الله، وتأييد دعوة الإسلام، ما لم ينفق مثله مسلمٌ قط، وكان وزيراً وأميناً للصديق والفاروق، وكان ثالث الراشدين عدلاً وحلمًا ورحمة، وكان من أحب الناس إلى الناس، لتعطفه وصفاء سريرته، ودماثة طبعه، وغامِرٌ عطاياه، مما أحوج أمّة الإسلام في هذه المرحلة من حياتها إلى نفحةٍ من نفحات عثمان بن عفان -رضي الله

● الخاتمة

بعد هذا العرض الموجز للخوارج وتأويلاً لهم، خَلَصَ الباحثُ إلى النتائج التالية:

كان الخوارج من أوائل الفرق التي برزت في الساحة الإسلامية، إذ تعود أصولها إلى عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-، كما ثبت في "الصحيحين" في قصة ذي الخوبصة التميمي.

ظهرَ الخوارج كجماعةٍ مُنَظَّمة، أثناء معركة صفين، التي جرت أحاديثها بين الإمام علي ومعاوية رضي الله عنهمَا، وتحديداً عندما اتفق الطرفان على وقف القتال واللجوء إلى التحكيم، حيث اعتبروا التحكيم نوعاً من الحكم بغير ما أنزل الله.

الغلو والتشدد والتطرف في آراء الخوارج من الأسباب الرئيسية في إنهاء وجودهم، فقد حمل مذهب الخوارج في نفسه بُنُورٌ تمزقه وتشرذمه، وذلك لما عُرِفَ به الخوارج من سطحيةٍ في الفهم، وحِدَّةٍ في التعامل، لم يَسْلِمْ من آثارها حتى الخوارج أنفسهم، فكان توالد الفرق وتبانيها مرهوناً بالاختلاف في الأفكار والمعتقدات، فكلما أنشأ أحدهم فكراً، أو تَفَرَّدَ عن الجماعة بِقولِهِ، عُودِيٌّ وَكُفَّرٌ من الجماعة الأم، فلا يلبث أن يتبعه نفرٌ، ليشكلوا بذلك جماعة منفصلة، وهكذا دواليك، وبهذا النهج أصبحت الخوارج فِرْقاً متعددة، وليس فرقاً واحدة، مما ساعد مخالفיהם على قهرهم.

يشهد تاريخ الخارج على عِظَمِ خَطَرِ الانحرافِ الْفَكِيريِّ، الذي قادهُمْ إِلَى استحلالِ الْحُرُمَاتِ، وَوُقُوفَهُمْ مَعَ الْبَاطِلِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنُعًا.

كان التأويل الصحيح حلاً وخلاصاً لكثير من المشاكل التي تعترض الباحثين في الفكر الإسلامي، أما التأويل الفاسد فقد كان وسيلة من وسائل الفرق الضالة للتلاعب بمعاني آيات القرآن، وإخراجها عن مقاصدها الحقيقة، وصرفها إلى معانٍ قرروها في أذهانهم بغير دليل. وقد ضلَّ الخوارج في تأويلاً لهم، وفيما ذهبوا إليه من آراء، يقودهم التعصب المذهبي، وعقيدتهم المنحرفة، فأدى ذلك بهم إلى المروق من الدين، والابتعاد عن سبله الواضحة.

يؤكد الباحث على ضرورة معرفة المشتغلين بالنص الديني لتأويلات الفرق المنحرفة، التي خرجوا بها عن معانيها المراد، وعن قواعد اللغة، وأصول الشريعة ومقاصدها، للكشف عن عوامل الهمد التي تعرض لها الإسلام في مستهل حياته، وكيف تجاوزوها.

إن ثبات الإسلام بشموخ أمم كل حركات الهدم والفتنة، يزيدنا يقيناً بقوة الإسلام الذاتية على تجاوز المحن والمصاعب، وعلى المسلمين أن يستمسكوا بعروة الإسلام الوثقى، واستيعاب ثقافة العصر، وفلسفاته المتنوعة، ورصد كل تحركات أعداء الإسلام، ومواجهة كل ذلك بثبات ويقين، والعاقبة للمتقين.

المصادر

- 3- هذه الفقرة موجودة بحروفها في تاريخ الطبرى، (3/556)، أحداث سنة 76، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت. وهذه الفقرة التي أورتها، هي من قصة كان يقصها صالح بن مسرح على أتباعه ، قبل أن يخرج على الدولة في الموصل والجزيرة، وفيها ذكر أبا بكر - رضي الله عنه- وأثنى عليه، ثم ذكر عمر - رضي الله عنه- وأثنى عليه كذلك، ثم قال: "وَوَلَىَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدِ عُثْمَانَ، فَاسْتَأْثَرَ بِالْفَيْءِ، وَعَطَّلَ الْحَدُودَ، وَجَارَ فِي الْحُكْمِ...." إلى أن يقول: "فَسَارَ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَقُتْلُوهُ...!"، ثم ختم قصته بقوله: "وَوَلَىَ النَّاسَ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ يَنْشَبْ أَنَّ حَكْمَ فِي أَمْرِ اللَّهِ الرَّجُالِ (يُقْصَدُ حَادِثَةُ التَّحْكِيمِ) الَّتِي وَقَعَتْ بَيْنَ أَبِي مُوسَىَ الْأَشْعَرِيِّ وَعُمَرَ بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِلَى آخرَ الْفَقْرَةِ الَّتِي أَوْرَدَتْهَا). أَمَّا الْمَقْصُودُ مِنَ الْعِبَارَةِ السَّابِقَةِ، فَقَدْ فَهَمُتْهُ مِنْ قَوْلِ الْمُحَكَّمَةِ الْأُولَى الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَىِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَرَأَسَهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَافِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ الرَّاسِبِيِّ، وَحَرَقُوقُسُ بْنُ زَهِيرٍ... وَقَالُوا لَعَلَىِ بَعْدِ حُكْمِ الْحَكَمَيْنِ: "إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ إِلَمَامٌ حَقًا فَلَمْ رَضِيَ بِحُكْمِهِمَا، وَإِنْ كُنْتَ لَمْ تَعْلَمُ أَنَّكَ إِلَمَامٌ حَقًا، لَمْ أَمْرَنَا بِالْمُحَارَبَةِ...؟ ثُمَّ افْتَصَلُوا عَنْهُ لِهَذَا السَّبَبِ، وَكَفَرُوا عَلَيْهَا وَمَعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لَأَنَّهُمْ - حَسْبُ اعْتِقَادِهِمْ - رَضُوا بِحُكْمِ الْحَكَمَيْنِ، وَيَحْبَبُ أَلَا يَكُونُ هُنَاكَ حُكْمٌ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى". وَيَزِيدُ هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَضُوحاً، قَوْلُ الطَّائِفَةِ الْبَهْرَةِ (وَهِيَ فَرَقَةُ مِنَ الشِّيَعَةِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، انْظُرْ: بَحْثُ طَائِفَةِ الْبَهْرَةِ وَتَأْوِيلَاتِهَا الْمُنْحَرِفَةِ لِآيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِدَكْتُورِ سَامِيِّ عَطَا، نُشِرَ فِي مَجَلَّةِ دِرَاسَاتِ عَدَدِ شَهْرِ (11) 2004 م - الجَامِعَةُ الْأَرْدِنِيَّةِ): "إِنَّ الْأَمَّةَ لَمَا افْتَنَتْ بَعْدَ تَبَيَّنَهَا، وَأَشَهَرَتْ كُلَّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ سَيْفَهَا قَالَ بَعْضُهُمْ: مَنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، ثُمَّ قَالَ كَبِيرُهُمْ - يُقْصَدُونَ أَبَا بَكْرَ - فِي أَوَّلِ قُعُودِهِ: ۲۰۱۰ م وَلَيْتُكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، وَقَالَ صَاحِبُهُ عَمْرٌ: كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرَ فَلَتَةً وَقَى اللَّهُ شَرَهَا...!! وَأَقْرَأَ أَبَا بَكْرَ عَلَىِ نَفْسِهِ بِالشَّكِّ، فَقَالَ: إِنِّي وَدِدَتُ لَوْ أَنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ لَمَنْ هَذَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ. وَإِلَمَامُ الْحَقِّ لَا يَشْكُ فِي نَفْسِهِ، وَلَا يَرْجِعُ عَنْ أَمْرِهِ، وَلَا يَنْدَمُ أَنَّهُ غَصِبَ عَلَىِ حَقِّهِ، بَلْ يَثْبِتُ مُسْتَمِرًا عَلَىِ شَأنِهِ، مُفْصِحًا عَنْ مَحْلِهِ وَمَكَانِهِ، هَادِيًّا مَهْدِيًّا، مُتَبَوِّلًا مِنَ الْعَصْمَةِ مَكَانًا عَلَيْهَا، كَمَا فَعَلَ عَلَيْهِ". (انْظُرْ: الْهَدَايَةُ الْأَمْرِيَّةُ فِي إِبْطَالِ دُعَوَى النِّزَارِيَّةِ، تَصْحِيفُ: أَصْفَ بْنُ عَلَيْ أَصْغَرُ فِيْضِيِّ، 11/10). فَالشِّيَعَةُ عُمُومًا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ أَبَا بَكْرَ غَصَبَ الْخَلَافَةَ مِنْ عَلَيْهِ، وَقَوْلُ أَبِي بَكْرَ الْأَنْفِ الذَّكْرِ، يَبْيَنُ أَنَّهُ غَيْرُ مُتَيقِنِ فِي اسْتِحْقَاقِ الْخَلَافَةِ - أَيْ شَكُ فِي ذَلِكَ - فَقَالَ مَا قَالَ... هَذَا مَا تَقُولُهُ الشِّيَعَةُ عُمُومًا فِي أَبِي بَكْرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . أَمَّا الْخَوَارِجُ فَهُمْ عَلَىِ الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ، فَيَقُولُونَ بِأَنَّ عَلَيْهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هُوَ الَّذِي شَكَ فِي أَمْرِهِ، بَدِيلٌ أَنَّهُ بَاعَ أَبَا بَكْرَ وَلَوْ مُتَأْخِرًا، وَلَوْ كَانَ هُوَ الْوَصِيُّ حَقًا - كَمَا يَقُولُ الشِّيَعَةُ - لَمَّا بَاعَ أَبَا بَكْرَ، وَلَقَاتَ عَلَىِ حَقِّهِ فِي الْخَلَافَةِ، فَمَبَايِعَتِهِ لِمَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْخَلَافَةِ - وَهُمْ عَلَىِ ضَلَالٍ فِي نَظَرِهِمْ لَا يَسْتَحْقُونَ الْخَلَافَةَ - أَثَبَتَ أَنَّهُ شَاكٌ فِي أَحْقِيقَتِهِ بِالْخَلَافَةِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

- 4- السُّبْئِيَّةُ: فَرَقَةُ مِنَ الْغَلَاءِ، أَسَسَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَأَ الْيَهُودِيُّ الْيَمَانِيُّ، وَقَدْ نَفَىَ وَجْهَهُ بَعْضُ الْكِتَابِ، وَأَثَبَتَ وَجْهَهُ الْبَعْضِ الْآخَرِ، انْظُرْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَأَ الْيَهُودِيُّ الْيَمَانِيُّ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْخَيَالِ، لِدَكْتُورِ سَامِيِّ عَطَا، نُشِرَ فِي مَجَلَّةِ دِرَاسَاتِ 26/1999 م - الجَامِعَةُ الْأَرْدِنِيَّةِ. وَقَدْ أَثَبَتَ الْبَحْثُ الْأَنْفِ الذَّكْرِ وَجْهَهُ بِأَدِلَّةٍ مِنْ كِتَابِ السَّنَةِ وَالشِّيَعَةِ. وَانْظُرْ: تَحْقِيقُ مَوَاقِفِ الصَّحَابَةِ فِي الْفَتْنَةِ، دَّ. مُحَمَّدُ أَمْحَزُونَ، دَّ. طَبِيَّةُ - الْمُمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْسُّعُودِيَّةُ. وَبَحْثُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَأَ فِي مِيزَانِ الْبَحْثِ الْعَلْمِيِّ، دَّ. مُحَمَّدُ أَمْحَزُونَ، مَجَلَّةُ الْبَيَانِ، عَدَدِ 80، أَكْتُوبَرِ 1994 م. وَكَتَابُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَأَ، دَّ. سَلِيمَانُ بْنُ حَمْدَ الْعَوْدَةِ.

- 5- انْظُرْ: تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ، (3/184). وَانْظُرْ: آرَاءُ الْخَوَارِجِ، دَّ. عَمَارُ طَالِبِيِّ. (1/192)

- 6- انْظُرْ: الْمَرْجَعُ السَّابِقُ، (1/192)

- 7- الْمَرْجَعُ السَّابِقُ، (1/192)

- 8- الرَّجْعَةُ: هِيَ فَكْرَةُ سُبْئِيَّةٍ، آمَنَّ بِهَا بَعْضُ الشِّيَعَةِ، وَهِيَ: أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ سَيِّدِنَا وَرَبِّنَا - عِنْدِ قِيَامِ الْمَهْدِيِّ - قَوْمًا مِمْنَ تَقْدِيمِ مُوْتَهِمِ

من أوليائه وشيعته، ليفوزوا بثواب نصرته ومعونته، ويعيد أيضًا قومًا من أعدائهم لينتقموا منهم..! ولكن الله - سبحانه - حكم أن من مات لن يعود إلى هذه الدنيا مرة أخرى بقوله الحاسم: {كلا} [المؤمنون: 99-100]. وانظر: الفرق بين الفرق، البغدادي، ص (143) وما بعدها.

- 9انظر: البيان والتبيين، الجاحظ، (2/124).
- 10انظر: التفسير والمفسرون، د. محمد حسين الذهبي، (314-2/305) بتصريف.
- 11مجموعة الرسائل الكبرى، ابن تيمية، (1/36).
- 12الفهرست، ابن النديم، (258-259).
- 13انظر: مقالات إسلاميين واختلاف المصلين، الأشعري، (1/34-40).
- 14انظر: التفسير والمفسرون، د. محمد حسين الذهبي، (1/366).
- 15انظر: تفسير الكشاف، الزمخشري [آل عمران/110]. (1/319).
- 16انظر: تهذيب اللغة، الأزهري (48-7/49). والمعجم الوسيط، مادة: خرج، (1/223). ولسان العرب لابن منظور، (3/73). والمصباح المنير للفيومي، ص (227). وأساس البلاغة للزمخشري، (1/221-222).
- 17انظر: المصباح المنير، (1/179). وتهذيب اللغة، (7/48).
- 18انظر: لسان العرب، (2/74). وتاح العروس من شرح جواهر القاموس، (2/30).
- 19انظر: مقالات إسلاميين، (1/307). والفرق بين الفرق، ص. (74).
- 20انظر الملل والنحل، للشهرستاني، (1/114).
- 21انظر: مقالات إسلاميين، (1/207). فتح الباري، (12/283). وتاح العروس، (2/3).
- 22شعراء الخوارج، د. إحسان عباس ص(54).
- 23انظر: مقالات إسلاميين، (1/207).
- 24مقالات إسلاميين، (1/217).
- 25الملل والنحل، (1/134). وانظر: اعتقادات فرق المسلمين، أبو بكر بن الرازي، ص. (46).
- 26انظر: مقالات إسلاميين، (2/140).
- 27مقالات إسلاميين، (1/207).
- 28انظر: فتح الباري، (13/238-244). وانظر: صحيح مسلم، (3/109).
- 29انظر: آراء الخوارج، (1/31).
- 30انظر: وقعة النهروان، الخطيب الهاشمي، ص. (10).

- 31 انظر: شرح الطحاوية، ص.(405)

- 32 انظر: أدب الخوارج في العصر الأموي، د. سهير القلماوي، ص (2-10) بتصريف. وانظر: الخوارج في العصر الأموي، د. نايف معروف، ص.(54)

- 33 فتح الباري، .(12/244-246)

- 34 هو الرئيس الأعلى للفرق البصرية السبئية التي شاركت في سفك دم عثمان - رضي الله عنه -، وكان أحد أميرين للخوارج لما خرجوا للنهروان، وكان من أتباع ابن سبأ. انظر: فتح الباري، (12/245). والعواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم -، لابن العربي، تحقيق: محب الدين الخطيب، ص (144). والتبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهاكين، للاسفرايني، ص.(17)

- 35 انظر: فتح الباري.(11/254) :

- 36 انظر: منهاج السنة، لابن تيمية، .(2/187)

- 37 تاريخ الأمم والملوك، للطبرى.(4/391-393)

- 38 المرجع السابق، .(5/87)

- 39 انظر: آراء الخوارج.(1/52)

- 40 شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحميد، .(1/76)

- 41 تاريخ الأمم والملوك، .(2/191)

- 42 صبيغ بن عسل التميمي: أخرج الدارمي عن نافع أن صبيغاً العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في أجناد المسلمين حين قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص - رضي الله عنه - إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فلما أتاه أرسل عمر إلى أرطاب من جريد فضربه بها، حتى ترك ظهره خبزة، ثم تركه حتى برئ فدعا به ليعود له، فقال صبيغ: إن كنت تrepid قتلي فاقتلي قتلاً جميلاً، وإن تrepid أن تداويني فقد والله برئت، فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبي موسى الأشعري أن لا يجالسه أحد من المسلمين. وأخرج ابن عساكر عن محمد بن سيرين قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن لا يجالس صبيغاً، وأن يحرمه عطاءه ورزقه. وأخرج أبو نصر في الحجّة، وابن عساكر عن زرعة قال: "رأيت صبيغ بن عسل بالبصرة كأنه بغير أجرب، يجيء إلى الحلقة ويجلس وهو لا يعرفونه، فتناديهم الحلقة الأخرى: عَزَمَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَمَرٌ، فَيَقُولُونَ وَيَدْعُونَهُ..." انظر: الدر المنشور، للسيوطى، (2/7، 17). وصدر عمر - رضي الله عنه - أوسع وعلقه أذكي من أن يؤخذ طالب علمٍ لو أراد معرفة الحقيقة، لكن بصيرة عمر أدركت أنه عابث يريد العبث بحرمة كتاب الله، ليلبس على الناس دينهم، ففعل به ما فعل، فعمر - رضي الله عنه - يفرق من غير شاك بين السائل الذي لا ينתר، وبين المشك الخبيث الذي يجب أن يردع ويُزجر.

- 43 الاشتقاد، لابن دريد، ص.(228)

- 44 رسالة في ذم التأويل، لابن قدامة، ص.(38)

- 45 انظر: آراء الخوارج، .(1/109)

- 46 انظر: *وَقْعَةُ صَفَيْنِ*, ص.(12)
- 47 المرجع السابق، (489-490).
- 48 *جَامِعُ الْبَيَانِ* عن تأویل آی القرآن، للطبری، (3/119).
- 49 المرجع السابق، نفس الصفحة.
- 50 المرجع السابق، (5/182).
- 51 وَقْعَةُ صَفَيْنِ, ص.(71,357).
- 52 *الْبَدْيَةُ وَالنَّهَايَةُ*, لابن كثير، (7/273).
- 53 انظر: *الْخَوَارِجُ فِي الْعَصْرِ الْأَمْوَى*, ص.(56).
- 54 انظر: *أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ*, للبلاذري، (45-43/5).
- 55 انظر: *الْخَوَارِجُ فِي الْعَصْرِ الْأَمْوَى*, ص.(58).
- 56 *الْمُشْتَبِهُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ*, للذهبي، ص.(220).
- 57 انظر: *مَرْوِجُ الْذَّهَبِ وَمَعَادِنُ الْجَوَهِرِ*, للمسعودي، (2/284).
- 58 انظر: *الْخَوَارِجُ فِي الْعَصْرِ الْأَمْوَى*, ص.(58).
- 59 *الْبَيَانُ وَالْتَّبَيِّنُ*, للجاحظ، (3/130). والحلسية: مأخذنة من حلس، لقول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في حديث الفتن (كانوا أحلاس بيونكم) أي: الزموها. ونجد: هو صاحب فرقة النجدات من الخوارج.
- 60 انظر: *الْإِبَاضِيَّةُ فِي مُوكَبِ التَّارِيخِ*, علي يحيى معمر, ص.(38-19).
- 61 انظر: *الْفَرَقُ بَيْنَ الْفِرَقِ*, ص (211-212). ومقالات الإسلاميين، (183-181/177). ومن كتاب المقالات والفرق من يعتبر البizerية والميمونية من فرق الإباضية، انظر: مقالات الإسلاميين، (1/83). إلا أن الإباضيين لا يقرؤن بذلك، وينفون وجود هذه الفرق بين الإباضية. انظر: *الْإِبَاضِيَّةُ فِي مُوكَبِ التَّارِيخِ*, ص.(23).
- 62 انظر: *الْتَّفَسِيرُ وَالْمُفَسِّرُونَ*, (2/301).
- 63 المراد بالصفات الخبرية: ما كان الدليل عليها خبر الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أو الكتاب الكريم من غير استناد إلى دليل عقلي، كإثبات الوجه، واليد، والقدم، والساقي لله تعالى. انظر: ابن القيم و موقفه من التفكير الإسلامي، د. عوض الله جاد حجازي ص.(211).
- 64 انظر: *الْتَّفَسِيرُ وَالْمُفَسِّرُونَ*, (305-2/314).
- 65 انظر: *شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ*, (307-7/3). وانظر: *الْتَّفَسِيرُ وَالْمُفَسِّرُونَ*, (305-2/308).
- 66 انظر: *الْكَامِلُ فِي الْلُّغَةِ وَالْأَدْبِ*, للمبرد، (2/106). والفرق بين الفرق، ص (264-265). والتبصير في الدين، ص (29-35). و*الْتَّفَسِيرُ وَالْمُفَسِّرُونَ*, (315-3/305).

- 67- الإحکام في أصول الأحكام، للأمدي، (3/75).

- 68- انظر: الدلالات اللفظية عند الأصوليين، د. عبد الحميد أبو المكارم، ص. (238-239).

- 69- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، (2/237).

- 70- المرجع السابق، (2/238).

- 71- فتح الباري، (12/233). وشرح السنة، (5/472,482).

- 72- قدامة بن مظعون: "روي أن عمر - رضي الله عنه - استعمل قدامة بن مظعون على البحرين، فقدم الجارود على عمر فقال: إن قدامة شرب فسکر، فقال عمر: من يشهد على ما تقول؟ قال الجارود: أبو هريرة يشهد على ما أقوله، فقال عمر: يا قدامة، إني جالدك، قال: والله لو شربت كما يقول ما كان لك أن تجلدني، قال عمر: ولم؟ قال: لأن الله يقول: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ أَتَقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [المائدة: 93] فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم أتقوا وآمنوا، ثم أتقوا وأحسنا، شهدت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بدرًا، وأحدًا، والخندق، والمشاهد.. فقال عمر: ألا تردون عليه قوله! فقال ابن عباس: إن هذه الآيات أنزلت عذرًا للماضين، وحجة على الباقيين، لأن الله يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [المائدة: 90]، قال عمر: صدقت" انظر: التفسير والمفسرون، (1/60)، والدر المنشور في التفسير المأثور للسيوطى، (5/5)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (5/475)، وهذه القصة تدل على مدى يقظة عمر - رضي الله عنه - للتأويلات المنحرفة، ومدى سرعته في الفهم والاستنباط.

- 73- انظر : الدلالات اللفظية عند الأصوليين، ص (242-243). وانظر: المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي، د. فتحي الدريني، ص. (181-183).

- 74- أصول الفقه، أبو زهرة، ص (128). وانظر: المناهج الأصولية، ص. (166).

- 75- تهذيب اللغة، (15/437).

- 76- قال أبو يوسف، يعقوب بن السكين: "رجع هو نقىض الذهاب، ويتعدى بنفسه في اللغة الفصحي، فيقال: رجعه عن الشيء وإليه، ورجعت الكلام وغيرها، أي: ردته، وبها جاء القرآن الكريم، قال تعالى: {فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ} [التوبه: 84]، وهذيل تُعديه بالألف... إلى أن يقول: وأرجعته في لغة هذيل". انظر: معجم لغات القبائل والأنصار، (1/113).

- 77- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (1/159).

- 78- لسان العرب، (13/32-33).

- 79- جامع البيان، (3/184).

- 80- تهذيب اللغة، (15/485). وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطى، (1/396).

- 81- الصاحبي في فقه اللغة وسنت العرب في كلامها، لابن فارس، ص. (162-163).

- 82- تاج اللغة وصحاح العربية، اسماعيل بن حماد الجوهري، (4/1627).

- 83 لسان العرب، (13/33).

- 84 شرح صحيح مسلم، للنwoي، (2/887).

- 85 الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، (1/18).

- 86 جامع البيان، (3/122). وانظر الآية السابعة في سورة آل عمران.

- 87 التدميرية: ضمن مجموع الفتاوى لابن تيمية، (3/55-56).

- 88 صحيح مسلم بشرح النwoي، (1/350).

- 89 فتح الباري، (8/606).

- 90 التدميرية، ضمن مجموع الفتاوى لابن تيمية، (3/56).

- 91 جامع البيان، (3/119).

- 92 المرجع السابق، (3/121).

- 93 الفرق بين الفرق، ص.(175).

- 94 زاد المسير لابن الجوزي، (1/350).

- 95 شرح مختصر المنتهى، زين الدين العضد، (3/75).

- 96 انظر: جنایة التأويل الفاسد على العقيدة الإسلامية د. محمد أحمد لوح، ص.(12).

- 97 مسند الإمام أحمد ابن حنبل، (1/266,314).

- 98 انظر: تفسير النصوص، د. محمد أديب الصالح (1/380). وانظر: المواقفات في أصول الأحكام، (118-4/105).

والمدخل للفقه الإسلامي تاريخه ومصادرها، ص.(286-291).

- 99 انظر: تفسير النصوص، (1/381). وانظر: إرشاد الفحول للشوكاني، ص.(177).

- 100 العام: هو اللفظ الذي يستفرق جميع ما يصلح له من الأفراد. وتصنيف العام: هو قصر اللفظ على بعض أفراده، أو صرف العام عن عمومه. انظر : أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، (2/343).

- 101 المطلق: هو اللفظ الخاص الذي يدل على فرد شائع أو أفراد على سبيل الشيوع، ولم يتقييد بصفة من الصفات، كقوله تعالى في آية الظهار: {فَتَحَرِّرُ رَبَّةٌ}[المجادلة:3]. والرقبة واقعة على صفات متغيرة من كفر وإيمان وذكورة، وأنوثة، وصِغر، وكِبر. أما المقيد: فهو اللفظ الواقع على صفات قيد بعضها، كقوله تعالى: {فَتَحَرِّرُ رَبَّةٌ مُؤْمِنَةٌ}[النساء:92]. فاسم الرقبة واقع على المؤمنة والكافرة، فلما قيدها هنا بالإيمان، كان مقيداً من هذا الوجه. انظر: أصول الفقه الإسلامي، (1/208-254).

- 102 انظر: تفسير النصوص، (1/381). وانظر: سبل السلام، (3/104).

- 103 انظر: تفسير النصوص، (1/381). والمناهج الأصولية، ص.(76-77).

- 104 انظر: المناهج الأصولية، ص (190). وانظر: تفسير النصوص، (1/381).
- 105 انظر: المراجعين السابقين، نفس الجزء والصفحة.
- 106 انظر: أصول الفقه، د. الزحيلي، (1/315). وانظر: تفسير النصوص، (1/382).
- 107 انظر: تأويل الدعائم، القاضي النعمان، (2/223)، و. (3/112,114,116).
- 108 انظر: أساس التأويل، القاضي النعمان، ص (27، 126، 155، 194، 199، 256). والحدُّ: مصطلح إسماعيلي، فهم يعتقدون أن جميع الأنبياء لم يتصل بهم الوحي إلا عن طريق ُسطاء، أسموه بالحدود الروحانية الخمسة، وهم: السابق، والتالي، والجد، والفتح، والخيال. كما أن الدعاء عندهم مراتب، فمرتبة الإمام وهو رأس الدعوة غير مرتبة الحجة أو الباب نائب الإمام، وهكذا، وهي تبلغ (12) مرتبة، مما يصلح لمرتبة أخرى. انظر: الاسماعيلية المعاصرة، محمد بن أحمد الجوير، ص. (51-52).
- 109 درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، (5/256).
- 110 انظر: الكشف والبيان، (فصل في خلافة عثمان وعلي) للقلهاتي، نُشر في حلويات الجامعة التونسية العددان: 11، 12، 1974 م (2/108). وانظر الكامل للمبرد، (2/108).
- 111 انظر: مقالات إسلاميين، (1/170).
- 112 انظر: الرياض النصرة، المحب الطبرى، (2/292).
- 113 انظر: المرجع السابق، (2/302).
- 114 التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، (3/945).
- 115 انظر: الرياض النصرة في مناقب العشرة، (2/143) وما بعدها.
- 116 الإصابة، لابن حجر العسقلاني، (1/10).
- 117 الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، (1/7-8).
- 118 انظر: الكشاف للزمخشري، (1/352)، وانظر: روح المعاني، (2/95).
- 119 انظر: منهج الفرقان، محمد علي سلامه، (1/36).
- 120 انظر: مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، ص. (13).
- 121 انظر: العقائد النسفية، الإمام عمر النَّسفي، ص. (117).
- 122 صحيح مسلم، (1/65).
- 123 المرجع السابق، (1/63-64).
- 124 انظر: العقائد النسفية، ص. (117-118).

- 125 انظر: المرجع السابق، ص.(118)

- 126 هناك خلاف بين فرق الخارج وغيرها في هذا الحكم، فقال الأزارقة: إن مرتکب الذنب كبيرها وصغرها مشرك بالله، وأطفالهم مشركون كذلك، ولذا استحلوا قتل أطفال مخالفهم.. وقالت الصفرية بقول الأزارقة، إلا أنهم لم يقرؤهم على استحلال قتل الأطفال. وقالت النجدات: إذا كان الذنب قد أجمع المسلمين على تحريمه فمرتكبه كافر مشرك، وإذا كان مما اختلف فيه، فيترك أمر مرتكبه لأهل الفقه يحكمون فيه باجتهادهم. وقد عذروا من ارتكب ذنبًا وهو يجهل تحريمه. انظر: الفرق بين الفرق، ص (97). أما المرجئة: فقد امتنعوا عن تعين القصاص الذي يستحقه على كبيته، بل أرجؤوا أمره إلى يوم القيمة، ليحكم الله تعالى فيه بما يشاء. انظر: الملل والنحل، (1/145). وقال الحسن البصري: إن مرتکب الكبيرة منافق. انظر: الانتصار، ص (164). والعقائد النسفية، ص (119). ولكن البغدادي: سَفَهَ هَذَا الْقَوْلُ، وقال: لأن المنافق شر من الكافر المعلن للكفر. انظر: الفرق بين الفرق، ص (97). ورأى المعتزلة: أن حكم أهل السنة فيه شيء من التساهل، وحكم الخارج فيه قسوة عظيمة، والمرجئة: جبنوا عن إعطاء حكم قطعي، والحسن البصري: كان قوله بادي الضعف، فقرروا: أن مرتکب الكبيرة لا هو مؤمن ولا كافر، بل هو في (منزلة بين المنزليتين)، منزلة الإيمان والكفر، وعدوه فاسقاً. انظر: الانتصار والرد على ابن الرواندي الملحد، ص (164-168)، وشرح العقائد النسفية، ص.(169)

- 127 انظر: العقود الفضية في أصول الإباضية، سالم بن حمد الحارثي، ص.(290-228)

- 128 انظر: تفسير ابن كثير، (4/274)، (1/390)

- 129 انظر: المرجع السابق، (1/386)

- 130 شرح نهج البلاغة، (8/112)

- 131 الفصل، لابن حزم، (4/156)

- 132 رواه البخاري في مواضع من صحيحه، منها: كتاب الجنائز (90، 89/2)، وكتاب الرفاق (9/174). وانظر: تفسير ابن كثير، (286-282)

- 133 التفسير الكبير، الفخر الرازي، (125-124/10)

- 134 روح المعاني، (5/53)

- 135 شرح نهج البلاغة، (1/382)

- 136 المرجع السابق، نفس الجزء ونفس الصفحة.

- 137 متفق عليه، وأخرجه البخاري (111/2) رقم (631)، ومسلم (1/465) رقم.(674)

- 138 أخرجه مسلم (2/943) رقم.(1297)

- 139 أحكام القرآن، للجصاص (115/2)، وانظر: الصناعي: سبل الإسلام.(28-27/4)

- 140 متفق عليه، وأخرجه البخاري (96/12) رقم (6789)، ومسلم (3/1312) رقم.(1684)

- 141 قطرى بن الفجاءة: الزعيم الثالث للأزارقة، انظر: الكامل، (2/236)

- 142الكامل في اللغة والأدب، (2/236).
- 143المرجع السابق، (2/106).
- 144تلبيس ابليس، ابن الجوزي، ص.(95).
- 145هو عبد الله بن خباب، كان وأبوه من أوائل الناس الذين آمنوا. انظر: سيرة ابن هشام، (2/234).
- 146انظر: الكامل، (3/946).
- 147تاريخ الطبرى، (6/373-374).
- 148انظر: مسند الإمام أحمد، (6/141-142)، وقد أخرجه من طرق أخرى.
- 149تاريخ الطبرى، (6/373-374).
- 150التفسير والمفسرون، (2/334).
- 151انظر: مقالات إسلاميين، (1/170).
- 152انظر: الرياض النصرة في مناقب العشرة، (2/153) وما بعدها.
- 153انظر: الإصابة، (1/10).

المصادر:

موقع على بصيرة